

رِسَالَتِي

أُصُولُ السُّنَّةِ

لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ ابْنَ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ

رَوَّاهُ عَبْدُ رَسِيدِ بْنِ مَالِكٍ

وَمَعَهُ

دِرَاسَةٌ فِي إِثْبَاتِ الرِّسَالَةِ

تَحْقِيقٌ

د. مُحَمَّدٌ هَشَامٌ مُرْطَاهِرِي

أَبُو صَالِحٍ

.....
حقوق الطبع محفوظة
.....

الطبعة الثانية

١٤٤٠هـ - ٢٠١٩م

المقدمة



الحمد لله رب العالمين، الذي ميز أهل الإسلام بالإسناد في الدين، وحفظ دينهم من زيغ الزائعين، ومن تحريفات المبطلين، وأظهر الحق بالعلماء الربانيين، والدعاة المصلحين.

والصلاة والسلام على من شرفه الله بالسنة الغراء، وجعل كلامه ككلامه في الاتباع والافتاء، وجعل رسالته خاتمة الرسالات في الأرجاء، وبعد:
فإن من منن الله تعالى على العبد أن يوفق إلى اتباع منهج الصحابة ومتبعيهم بإحسان، مقتفياً آثارهم في العلم والعمل، متبعاً للأكابر من أهل العلم والحلم.

ومن أعظم ما يدل على ذلك أن يكون الإنسان مهتماً بآثار من سلف، ويحيي علم السلف في الخلف، ومن جملة ذلك الاهتمام بكتب أئمة المسلمين، الذين يقتدى بهم في الدين.

وإن مؤلفات علماء السنة في بيان منهج ومعتقد أهل السنة قد فاقت العد، وبلغت الحد، ومن أهم ذلك مؤلفات العالم الرباني، إمام أهل السنة والجماعة أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (٢٤١هـ) فله رسائل، ومؤلفات عدة، ومن أهمها رسائله وتوجيهاته، وخطاباته في العقيدة.

ومن رسائله العظيمة، رسالة: «**أضواء السنة**»، وهي الرسالة التي رواها **عبدروس بن مالك**، ولما يسر الله تعالى الاطلاع على هذا المؤلف، الصغير في مبناه، الكبير في معناه، وقيمت بتدريسه في دروس عدة، وفي أثناء ذلك وقفت على كلام لبعض

الكتاب فيه نفي لهذه الرسالة عن أن تكون للإمام أحمد، فوقع مني موقع الارتباب، كيف وقد احتج به الأصحاب، فتتبعت تلکم العبارات، ورجوت نفيها بالأدلة الثابتة؛ فكان ذلك سبباً لاختيار هذا البحث.

ووسمته بـ«دراسة في إثبات **رِسَالَةِ التَّرْأُصُولِ السَّنْبَةِ** للإمام أحمد»، وصرفت المهمة لبيان ذلك بالأدلة الثابتة، والحجج القاطعة، فكانت هذه الدراسة.

ثم أتبعتها بتحقيق الرسالة على نسخ عدة؛ فخرجت في أهبى حلة، وظهرت في أوضح عبارة.

وحتى يكون السير فيها منهجياً، والغور فيها تأصيلياً، جعلت الكتابة في هذا البحث وفق الخطة التالية:

خطة البحث:

- (أ) المقدمة.
 - (ب) خطة البحث.
 - (ت) منهج البحث.
 - (ث) شكر وتقدير.
 - (ج) الدراسات السابقة.
- وأما مطلباً البحث فعلى النحو الآتي:
- المطلب الأول: أسانيد الرسالة.
 - المطلب الثاني: ذكر شبهات النافين للرسالة، والرد عليها.
 - الخاتمة: وفيها أهم النتائج التي توصلت إليها، مع التوصيات.



ذيلت البحث بفهرسين:
فهرس للمصادر، وفهرس للموضوعات.

منهج البحث:

- قد تتبعت في هذا البحث المنهج التحليلي؛ فكان السير فيه على النحو الآتي:
- (أ) تتبعت مظان الرسالة في المؤلفات التي تكون للحنابلة.
 - (ب) درست أسانيد الرسالة.
 - (ت) تتبعت أقوال علماء الحنابلة حول الرسالة.
 - (ث) جمعت المادة العلمية ثم قسمتها حسب خطة البحث.
 - (ج) لم أترجم للأعلام الوارد ذكرهم في البحث حتى لا يخرج البحث عن أصل موضوعه من جهة، ومن جهة أخرى لكثرة ذكر الرجال فيها، وأيضاً حتى لا تزيد صفحاتها عن الكم المطلوب لمثل هذه البحوث.
 - (ح) لم أبين البلدان الواردة ذكرها في البحث.



شكر وتقدير

بعد حمد الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، أشكر كل من قام بالموافقة على هذا البحث، ومن قام بتحكيمة؛ كما أسأل الله تعالى أن يجعل ما يقوم به المحكم من تقويم في ميزان حسناته، والله أسأل السداد، وأن يوفقنا للرشاد، وأن ينجينا يوم التناد، وأكرر شكري على من كان سبباً في طبع هذه الرسالة، ومن تبرع بطبعها؛ فجزاهم الله خيراً، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.



الدراسات السابقة

لم أقف على دراسة سابقة لهذا الموضوع مستقلاً، إلا أن من قام بتحقيق الرسالة ذكر طرفاً مما يدل على أن الرسالة للإمام أحمد^(١)، وأما أن يذكر أحدهم الشبهات كلها بالعد، والرد عليها بالتفصيل والجمع الجليل فلم أقف عليه، ولهذا جمعت المهمة لجمع المراجع، والنظر فيما قيل فكان هذا البحث.

وعلى بركة الله تعالى نبداً، وبه نستمد العون والرشاد، وهو سبحانه وحده الموفق للسداد.



(١) انظر: مقدمة الشيخ/ عمرو بن عبد المنعم لرسالة أصول السنة من مطبوعات مكتبته، الإسكندرية.

المطلب الأول

أسانيد الرسالة

قد وقفت على عدة أسانيد لهذه الرسالة، وهذا يؤكد أن لها أصلاً، وأنه مما يعتمد عليها فصلاً، وهذه الأسانيد تعضد بعضها اعتضاداً؛ فتكون بمثابة إثبات للرسالة لمن تمعن الروايات، وقارنها بما ذكرت بعد من المنقولات، وإليك أسانيد الرسالة العاليات والنازلات، مرتبة بترتيب الوفيات:

١- **إسناد الإمام الخلال^(١)**: قد روى بعض أجزاء من الرسالة؛ فقال: «حدثنا محمد ابن سليمان الجوهري^(٢)، ثنا عبدوس بن مالك العطار، سمعت أبا عبد الله يقول: أصول السنة...»^(٣)، وهذا من أعلى الأسانيد في إثبات هذه الرسالة، حيث إنَّ بين الإمام الخلال وبين الإمام أحمد راويين فقط.

٢- **إسناد الإمام اللالكائي**: وقد روى أصول السنة كلها، متفرقا؛ فقال: «أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله السكري، قال: حدثنا عثمان بن أحمد بن عبد الله بن بريد الدقيقي^(٤)، قال: حدثنا أبو محمد الحسن بن عبد الوهاب أبو العنبر -قراءة من كتابه في شهر ربيع الأول، سنة ثلاث وتسعين ومائتين- قال: حدثنا أبو جعفر محمد بن سليمان المنقري -تبتيس-، قال: حدثني عبدوس بن مالك العطار، قال: سمعت أبا عبد الله أحمد

(١) انظر: ترجمته في طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى.

(٢) انظر: المرجع نفسه.

(٣) السنة للخلال (١/١٧٢، ١٧٤).

(٤) وفي تاريخ بغداد (بن يزيد الدقاق).

بن محمد بن حنبل يقول: أصول السنة عندنا...» وبين الإمام اللالكائي وبين الإمام أحمد خمسة رواة.

٣- إسناد ابن البناء (الذي وصلت إلينا مخطوطته مستقلة)^(١)، وهي من أكمل النسخ - كما يظهر لي والله تعالى أعلم - قال الراوي عنه: «حدثنا الشيخ أبو عبد الله يحيى بن أبي الحسن أحمد بن البناء قال: أخبرنا والدي أبو علي الحسن بن أحمد بن البناء قال: أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران المعدل قال: حدثنا عثمان بن أحمد بن السماك، حدثنا أبو محمد الحسن بن عبد الوهاب أبو العنبر - قراءة عليه من كتابه، في شهر ربيع الأول من سنة ثلاث وتسعين ومائتين - حدثنا أبو جعفر محمد بن سليمان المنقري البصري - بتيسر - قال: حدثني عبدوس بن مالك العطار، قال: سمعت أبا عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** يقول: أصول السنة عندنا:...» وبين ابن البناء والإمام أحمد ستة أشخاص؛ فهي بُعد رواية الإمام اللالكائي من حيث العلو في الإسناد.

٤- إسناد القاضي ابن أبي يعلى: قال: «قرأت على المبارك، قلت له: أخبرك عبد العزيز الأزجي، أخبرنا علي بن بشران، أخبرنا عثمان المعروف بابن السماك، حدثنا الحسن بن عبد الوهاب، حدثنا سليمان بن محمد المنقري، حدثني عبدوس بن مالك العطار، قال: سمعت أبا عبد الله أحمد ابن حنبل **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** يقول: أصول السنة...»^(٢)؛ فاجتمع سند ابن أبي يعلى مع ابن البناء واللاكائي في ابن بشران المعدل، وبين القاضي ابن أبي يعلى والإمام أحمد سبعة رواة.

(١) وقد يسر الله تعالى وجمعت جميع النسخ المخطوطة؛ لأعيد طباعتها بعد المقارنة بين المخطوطات، ورأيت أن أطبعه مع هذا البحث مضمومًا.

(٢) طبقات الحنابلة (١/٢٢٦).

٥- إسناده ابن الجوزي: للعلامة ابن الجوزي إسنادهان وقد أوردهما في كتابه: مناقب

الإمام أحمد:


(أ) قال: «أخبرنا محمد بن أبي منصور، قال: أنبأنا الحسن بن أحمد الفقيه، قال: حدثنا علي بن محمد المعدل، قال: أخبرنا ابن السماك، قال حدثنا الحسن بن عبد الوهاب، قال حدثنا محمد بن سليمان، قال: حدثني عبدوس بن مالك العطار، قال: سمعت أبا عبد الله أحمد ابن حنبل يقول:...»، وهذا إسناده عالٍ لابن الجوزي؛ فبينه وبين الإمام أحمد سبعة رواة.

(ب) قال: (أخبرنا أبو البركات بن علي البزار، قال: أخبرنا أحمد بن علي الطُّرَيْثِي، قال: أخبرنا هبة الله بن الحسن الطبري، وأخبرنا محمد بن ناصر الحافظ، قال: أنبأنا الحسن ابن أحمد الفقيه، قال: حدثنا علي بن أحمد المعدل، قال: حدثنا عثمان بن أحمد، قال: حدثنا أبو محمد الحسن بن عبد الوهاب، قال: حدثنا أبو جعفر محمد بن سليمان المنقري، قال: حدثنا عبدوس بن مالك العطار، قال: سمعت أبا عبد الله أحمد ابن حنبل يقول:...»^(١)، وهذا إسناده نازل لابن الجوزي؛ فبينه وبين الإمام أحمد عشرة رواة، ولكن يتميز بأن فيه الإمام هبة الله الطبري اللالكائي الحافظ.



(١) مناقب الإمام أحمد لابن الجوزي (ص ٢٢٩-٢٣٠).

وهذا رسم بياني يبين رواة أصول السنة عن الإمام أحمد :



وبعد ذكري لهذه الأسانيد يتبين لكل منصف أن لهذه الرسالة أصلاً، وأن لها أسانيد متعددة ترجع إلى الراوي عن الإمام أحمد ابن حنبل رَحِمَهُ اللهُ، وتَعَدُّدُ الأسانيد لاسيما في الكتب والرسائل دليل على ثبوتها، ولأزيد الأمر بياناً فأورد شُبهه من نفى الرسالة مع بيان الرد عليها في المطلب الآتي.

المطلب الثاني

ذكر شبهات النافين للرسالة، والرد عليها

بعد أن سردتُ الأسانيد المتعددة لرسالة أصول السنة التي يرويها جهبذٌ من جهابذة تلامذة الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ، وهو عبدوس بن مالك العطار رَحِمَهُ اللهُ، وعنه بواسطة ووسائط أئمة الحنابلة كالإمام الخلال، واللالكائي، وابن البناء، وابن أبي يعلى، والعلامة ابن الجوزي رَحِمَهُ اللهُ يظهر لكل مقتصدٍ أنها ثابتة عن الإمام رَحِمَهُ اللهُ، فأورد الآن شبه النافين للرسالة؛ فأقول:

لم أجد من العلماء المتقدمين من نفى نسبة الرسالة إلى الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ صراحة، وإنما وقفت على بعض ما قد يكون شبهةً لمن يتعلق بها، وأذكر هذه الشبهات ثم أفندها بالأدلة والبراهين الساطعات، وجماعُ هذه الشبهات هي:

١- أن في سنده راويًا مجهولًا، وهو محمد بن سليمان المنقري (١).

٢- أن المنقري حديثه ضعيف (٢).

٣- قال أبو الخطاب الكلوزاني في كتابه التمهيد بعد أن ذكر فقرة من رواية عبدوس عن الإمام أحمد: (وهذه الرواية -إن صحت- فالمراد به...) (٣)؛ فهذا يشعر أن الرواية فيها نظر عند أبي الخطاب!؟

(١) ذكر ذلك الشيخ عمرو عبد المنعم في طبعته لرسالة أصول السنة للإمام أحمد (ص ٢١) عن أحد أفاضل مشايخه، ولم يُسمِّه، ثم ردَّ بأن التنيسي هو الجوهرى البصري، وهو ليس بمجهول؛ واكتفى بهذا الرد.

(٢) وقد ضعف شيخنا د. عطية الزهراني -وفقه الله- محقق كتاب السنة للخلال رواية المنقري عن عبدوس عن الإمام أحمد (١/١٧٣، ١٧٤).

(٣) نقل ذلك شيخ الإسلام في درء تعارض العقل والنقل (٩/٥١).

٤- وجدت أحد المعاصرين انتصر لنفي الرسالة عن الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ، وأنه لا تصح نسبتها للإمام؛ فقال: «وعلى العموم فمدار الأسانيد على (محمد بن سليمان المنقري الجوهري البصري) وهو ضعيف» ثم نقل قول ابن حبان الذي سيأتي، ثم قال: «فإذن لا تصح نسبة هذه الرسالة إلى أحمد»^(١)، وقال أيضاً: «ومما يؤيد ذلك أن اللالكائي بعد أن ساق هذه الرسالة ساق بعدها اعتقاد علي ابن المديني مباشرة، بألفاظ تكاد تكون وألفاظ هذه الرسالة واحدة؛ فالظاهر أن هذه العقيدة لعلي ابن المديني قَلَبَهَا هذا المنقري على الإمام أحمد؛ لأن من عادته قلب الأخبار على الثقات»^(٢).

هذه الأمور الأربعة هي أعظم ما وجدت من الشبه في ردّ أو نفي هذا السفر

العظيم عن الإمام أحمد، وإليك الأجوبة بالتفصيل:

أولاً: بالنسبة لما يتعلق بجهالة المنقري الجوهري؛ فعمدة من قال ذلك إنما اعتمد على قول الحافظ ابن حبان رَحِمَهُ اللهُ حيث قال: «محمد بن سليمان الجوهري، من أهل البصرة، سكن أنطاكية، يروي عن أبي الوليد الحوضي، وأهل البصرة، يُقَلَّبُ الأخبار على الثقات، ويأتي عن الضعفاء بالملزقات، لا يحل الاحتجاج به بحال... أخبرنا بالحديثين جميعاً محمد ابن أحمد بن المستنير بالمصيصة، قال: حدثنا محمد بن سليمان الجوهري، في أشياء كتبناها عنه مقلوبة، أكره ذكرها كراهية التطويل»^(٣).

ونقل هذا القول ابن الجوزي ولم يتعقبه ورضيه^(٤)، وكذلك فعل الذهبي^(٥)،

والحافظ ابن حجر^(٦).

(١) إعادة النظر في بعض ما نسب إلى إمام أهل الأثر أحمد ابن حنبل، لخالد بن صالح الوقيت (ص ٩٠).

(٢) المصدر السابق (ص ٩١).

(٣) المجروحين لابن حبان البستي (٢/٣٠٩)، رقم (١٠١٨).

(٤) انظر: «الضعفاء والمتروكين» لابن الجوزي (٣/٦٨) رقم (٣٠٢٢).

(٥) انظر: «ميزان الاعتدال في نقد الرجال» للذهبي (٦/١٧٦) رقم (٧٦٣٧).

(٦) انظر: «لسان الميزان» (٥/١٨٧) رقم (٦٤٩).

وبهذا يعلم أن الجوهرى -هذا- وهو المنقري نفسه، متهم بقلب الرواية على الثقات.

ولم أقف على من وثقه، بل إن الحافظ الذهبي يقول: «جرحه ابن حبان»^(١).

وتجريح ابن حبان ليس تجريحاً يجعل الباحث يرد كل ما رواه الرواي، فليس تجريجه إلا في كون المنقري الجوهرى يقلب الأخبار عن الثقات، ومعلوم أن كون الرواي يقلب الأخبار يعني الحديث والآثار، ولا يلزم منه مطلق الرواية؛ فهناك بعض أئمة القراءة ضعفاء في الحديث، وهم أئمة في نقل القرآن والقراءة.

ثم أيضاً فإن ابن حبان مشهور بالتجريح الغالي كما هو معروف بالتوثيق العالي، فأمره التساهل في الأمرين، ومتابعته على ما يقوله مطلقاً نوع مین.

وقد روى عن المنقري أكثر من اثنين -وبهذا ترتفع الجهالة عنه-، وهم:

١- محمد بن أحمد المستنير، روى عنه، كما ذكره ابن حبان وأن له رواية عنه من طريق المستنير.

٢- الإمام الخلال صاحب (السنة)، وهو إمام معروف مشهور، روى عنه في كتابه السنة^(٢) مباشرة فقال: «حدثنا محمد بن سليمان الجوهرى، ثنا عبدوس بن مالك العطار...».

٣- أبو محمد الحسن بن عبد الوهاب العنبري، ومن طريقه روى الأئمة كتاب أصول السنة، كاللالكائي، وابن أبي يعلى، وابن الجوزي، وابن البناء.

(١) المغني في الضعفاء (٥٨٨/٢) رقم (٥٥٩٠).

(٢) (١٧٢/١) رقم (١٦٨)، (١٧٤/١) رقم (١٧١).

فرواية هؤلاء الثلاثة عن محمد بن سليمان المنقري الجوهري ترتفع جهالة العين عنه.

وأما جهالة الحال فإنه لم يجرحه أحد إلا الإمام ابن حبان البستي بقوله: «إنه يقلب الأخبار على الثقات»، وهذا نوع جرح، ومن المعلوم أنه إذا لم يكن في الراوي طعن بسبب آخر، وروى شيئاً عُرفَ عدم قلبه له، أنه يوثق به فيما تبين أنه لم يقلبه، ويترك ما قلبه، وسأين - فيما يأتي - أن الأئمة رووا هذا الجزء من الاعتقاد ولم ينتقدوه، ولم يبينوا أنه مقلوب، فبهذا يُعلم أنه لم يقلبه.

فكون الأئمة رووا من طريق الجوهري هذه الرسالة، وهم معروفون مشهورون، كالخلال الإمام المشهور المختص بروايات الإمام أحمد، والعنبري الإمام المشهور بالحديث، هذا يؤكد لنا أنهم عرفوا عدم قلبه لهذا المروي.

ثانياً: القول بأن (محمد بن سليمان المنقري) ضعيف، كان يصح الاحتجاج به لو كان الأمر في رواية الحديث، ثم أيضاً لم يجرحه إلا ابن حبان، وهو غال في الجرح، كتساهله في المدح؛ فإذا ذكر للراوي حديثاً أو حديثين ليس على الجادة أسقطه لأجل ذلك، ومن يَسَلَمَ من هذا، وقد يرى قلب بعض الأحاديث؛ فَيُنَسِبُهُ إلى القلب لذلك.

ثم إن الإمام الخلال روى عن المنقري هذا، وروى عنه العنبري، وهما إمامان، وهو شيخهما وهما أدري به من غيرهما.

وأيضاً فإن الجوهري البصري روى الرسالة عن شيخ له بصري مثله، ولو روى عن شيخ آخر غير بصري لقليل أنى له ذلك التفرد، أما وقد تفرد عن شيخ بلده فلا غرابة في ذلك.

ثالثاً: قد يصح الشيء - ولو كان في سنده شيء - إذا كان يشهد له الأصول، فكَم من كتاب نُسبَ إلى عالم، وارتضاه الناس بالقبول، ولم يطعنوا فيه، مع أن السند فيه أناس مجاهيل، وإنما قبلوه لأنه موافق لأصول ذلك الإمام، ولهذا فإن شيخ الإسلام كثيراً ما يقول عن حديثٍ - ولو كان فيه ضعف - يشهد له أصول الإسلام، كما قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ بعد أن ذكر حديثاً فيه رايٍ متكلم فيه: «وسمعت شيخ الإسلام يعظم أمر هذا الحديث وقال: أصول السنة تشهد له وهو من أحسن الأحاديث»^(١)، وكثيراً ما ترى شيخ الإسلام يستشهد بكتاب لشهرته^(٢)، بل هذا صنيع الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ، كما نبه عليه الحافظ ابن القيم في كتابه إعلام الموقعين^(٣)؛ فإنه بين أن الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ يستشهد بالأحاديث الضعيفة إذا لم يجد في الباب إلا هي.

وهكذا يقول المؤرخون في الكتب، ولا ينظرون إلى أسانيدنا إلا إذا وجدت فيها مخالفة لمذهب المنقول عنه، أو فيه ما يخالف المشهور عنه^(٤).

رابعاً: أما القول بأنه كان يقلب الأخبار، ويأتي بالملزقات، ولذلك فإن روايته للكتاب لا تصح لأنه قلبها، وأن الاعتقاد لابن المديني؛ فهذا بعيد جداً، وذلك من أوجه كثيرة، منها:

١ - أنه لو قلب شيئاً من هذه الرسالة لذكر ذلك الأئمة، وقد رويهم جميع الرسالة، وعلى رأس الأئمة نقادٌ جهابذة.

(١) الروح (ص ٨٣).

(٢) انظر مثلاً: درء التعارض (٩/١١٧)، منهاج السنة النبوية (٨/٥٤١).

(٣) انظر: إعلام الموقعين (الفصل الرابع: الحديث المرسل) (١/٣١).

(٤) انظر على سبيل المثال: كشف الظنون؛ فإنه يذكر كتباً ليس لها مطلقاً أي إسناد، ولكن يقول: وهو مشهور متداول، كشف الظنون (١/٢٩٠، ٧٢٤).

٢- أن أئمة الحنابلة مُهْتَمُونَ بعقيدة الإمام أحمد أيًا اهتمام، حتى إنهم نفوا عنه كل ما قيل، كما نفوا عنه ما رواه التميميون من الاعتقاد، ونحو ذلك، ولم ينف أحد منهم هذه الرسالة العظيمة.

٣- أن هناك فروقًا كثيرة بين ما ذكره اللالكائي في عقيدة الإمام أحمد من رسالة عبدوس، وبين عقيدة الإمام علي ابن المديني، وهذه الفروق قطعًا لا تكون جوهرية، وذلك ليس لكون الرسالة لابن المديني، وإنما لأن الاعتقاد متشابه؛ فكلًا الإمامين من أئمة الحديث، وشيوخهما واحد، وبلدتهما واحدة، ولهذا تجد تشابهًا عظيمًا في كتب عقائد أهل السنة والجماعة، وإن كان هناك بعض الاختلاف، وأذكر ثلاثة فروق بين أصول السنة وبين اعتقاد ابن المديني حتى يتبين أنه غيره - وخشية الإطالة لم أذكر جميعها - ومنها:

(أ) في بداية رسالة الإمام أحمد: (أصول السنة عندنا: التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والافتداء بهم... إلخ) وفي اعتقاد ابن المديني بدايته: (السنة اللازمة التي من ترك منها خصلة لم يقلها أو يؤمن بها لم يكن من أهلها: الإيمان بالقدر خيره وشره، ثم تصديق بالأحاديث والإيمان بها، لا يقال: لم؟ ولا كيف؟.. إلخ) (١).

(ب) في اعتقاد ابن المديني: (وإذا رأيت الرجل يجب أبا هريرة ويدعوله... إلخ) (٢) فهذه العبارة بنصها غير موجودة في أصول السنة.

(ت) وفي اعتقاد ابن المديني: (وإذا رأيت الرجل يجب عمر بن عبد العزيز ويذكر محاسنه، وينشرها...) (٣) إلى آخر الرسالة؛ فإن هذه الجملة غير موجودة في أصول السنة لا لفظًا ولا معنى.

(١) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي (١/ ١٨٥-١٨٦).

(٢) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي (١/ ١٩١).

(٣) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي (١/ ١٩٢).

٤- أن الرسالة ليس فيها شيء مما يخالف مذهب الإمام أحمد لا جملة ولا تفصيلاً؛ فكيف يكون مُتَحَلِّلاً عليه، أو مقلوباً ملزقاً به.

٥- لو كانت الرسالة موضوعة عليه، أو مقلوبة، لكان فيها ما يخالف اعتقاده، ولو في بعض الأمور؛ لأن من مقاصد الوضاعين الزيادة على أئمة المسلمين، وتشويه معالم عقيدتهم، وهذا لم يوجد.

خامساً: أذكر العلماء الذين ذكروا الرسالة، ونقلوا عنها، واستشهدوا بها، ونسبوها إلى الإمام أحمد، ولم يعترضوا على شيء منها؛ فمنهم:

١- الإمام الخلال أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخلال (٣١١هـ)، وهو أقدم من استشهد بالرسالة، وقد سبق وبينت أنه روى جزءاً من هذه الرسالة^(١)، والخلال معروف بأخذه عن أصحاب الإمام أحمد، وأنه قد صرف جهده وعنايته إلى جمع مسائل الإمام أحمد؛ فهو من أعلم الناس بها، ورحلته إلى أنطاكية مثبتة في ترجمته، وهناك سمع هذه الرسالة من محمد بن سليمان الجوهري، وقد سمعها من الجوهري كذلك: الحسن بن عبد الوهاب بن تيس؛ فلو كانت موضوعة على الإمام أحمد، أو لم يضبط الجوهري روايتها لكان ثمة اختلاف بين الروایتين^(٢).

٢- إمام أهل السنة في عصره الإمام أبو محمد الحسن بن علي بن خلف البرهاري (٣٢٩هـ)، فقد ألف كتابه «شرح أصول السنة» ورتبه على ترتيب هذه الرسالة، بل ونقل فقرات منها، وإن لم يشر إلى ذلك كما هو عادة العلماء القدامى^(٣).

(١) وأشارت إلى ذلك في موضعه من تحقيقي للرسالة.

(٢) مقدمة الشيخ عمرو عبد المنعم على كتاب أصول السنة للإمام أحمد (ص ٢٤-٢٥).

(٣) انظر: شرح أصول السنة للبرهاري (ص ٢٩).

٣- الإمام الحافظ أبي القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري اللالكائي (١٨٤هـ)، فقد نقل الرسالة كلها في كتابه شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، كما سبق وأن بينت، وكذلك في الكتاب المفرد من كتابه، المسمى: بالعقيدة رواية أبي بكر الخلال^(١).

٤- القاضي محمد بن الحسين أبو يعلى (٤٥٨هـ)، فإنه نقل من الرسالة واستشهد بها كما ذكر ذلك أبو الخطاب ونقلها عنه شيخ الإسلام ابن تيمية^(٢).

٥- العلامة الجامع أبو علي الحسن بن أحمد ابن البناء (٤٩١هـ) راوي المخطوطة التي وصلت إلينا؛ فإنه إما ناقد بصير، وقد روى ابنه الرسالة عنه، ولم يثبت عنه شيء في نفيه، أو نقده، لا في النسخة المخطوطة، ولا في مؤلفاته الأخرى.

٦- أبو الخطاب محفوظ بن أحمد بن الحسن الكلوذاني (٥١٠هـ) نقل منها، واستشهد بها في كتابه «التمهيد»، كما ذكر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية^(٣).

٧- القاضي أبو الحسين محمد ابن القاضي محمد بن الحسين ابن أبي يعلى (٥٢٦هـ)؛ فقد نقل الرسالة بكاملها في طبقاته - كما سبق وأشارت -.

٨- العلامة الحافظ أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد ابن الجوزي (٥٩٧هـ)، كما سبق وأن بينت أنه أوردها من طريقين عن الجوهرى هذا، ولو لم يكن ثابتاً عنده لنبه على ذلك.

٩- العلامة الفقيه أبو محمد عبد الله بن أحمد ابن قدامة المقدسي (٦٢٠هـ) استشهد بالرسالة بذكر اسمها وإيراد أولها، وذلك في موضعين من مؤلفاته رَحِمَهُ اللهُ:

(١) (ص ٦٩) منه، تحقيق: عبد العزيز السيروان.

(٢) انظر: درء تعارض العقل والنقل (٩/٥١).

(٣) انظر: درء تعارض العقل والنقل (٩/٥٠-٥١).

(أ) في معرض رده على نصيحة ابن عقيل في كتاب: تحريم النظر في كتب الكلام، ونصه: (وقال الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أصول السنة: عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والاقْتداء بهم، وترك البدع، وكل بدعة ضلالة)^(١).

(ب) وقال في كتابه ذم التأويل^(٢): «وقال الإمام: أصول السنة عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله والاقْتداء بهم وترك البدع وكل بدعة فهي ضلالة»؛ فاستشهد هذا الإمام الجهد بنصوص هذه الرسالة في معرض الرد ولم يقل المخالفون له إنها منحولة على الإمام، أو مقلوبة عليه، بل وجزم ابن قدامة فقال: (وقال الإمام...).

١٠- الحافظ ضياء الدين محمد بن عبد الواحد المقدسي الصالحي (٦٤٣هـ)، وهو من كبار الحنابلة، ومن المختصين بما روي عن الإمام أحمد، وقد أوقف هذه الرسالة كما عليها خطه، وعليها الساعات، ولو كانت هذه الرسالة موضوعة على الإمام أحمد، أو مقلوبة، أو ملزقة، لبين ذلك، ولما كان أوقفها دون تنبيه، بل إن آحاد طلبة العلم إذا وجدوا في كتاب ما خطأ أثبتوا ذلك إما في موضعه، أو على طرة الكتاب؛ فكيف بإمام جهبذ، وناقد بصير مثل الحافظ ضياء الدين المقدسي رَحِمَهُ اللَّهُ.

١١- العَلَمُ الهَمَامُ شَيْخُ الإسلام أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن تيمية (٧٢٨هـ)، (وهو من هو، من العلم بأحوال الرواة، مما يجعلنا نحتج بجزمه في نسبة هذه الرسالة إلى الإمام أحمد)^(٣)، وقد استشهد بها شيخ الإسلام في عدة مواضع من كتبه في معرض الرد على الخصم مما يدل أنه يثبت الرسالة فقد ذكر فقرات منها في معرض الرد

(١) تحريم النظر في كتب الكلام (ص ٤٥).

(٢) (ص ٣٤).

(٣) مقدمة الشيخ عمرو عبد المنعم لأصول السنة (ص ٢٣).

على الحلي الرافضي في كتابه: منهاج السنة النبوية^(١)، وذكر الفقرة رقم (٨)^(٢) في درء التعارض مستشهداً بها في موضعين^(٣)، وقال: «ولهذا قال الإمام أحمد في رسالة عبدوس بن مالك: أصول السنة عندنا...»^(٤)، وأورد شيئاً منها في الفتاوى الكبرى^(٥).

وتأمل:

- (أ) أن شيخ الإسلام ذكرها بصيغة الجزم.
 (ب) نسب القول إلى الإمام أحمد.
 (ت) استشهد بها، في عدة مواضع من كتبه.
 (ث) مما يؤكد نسبة رسالة أصول السنة للإمام أحمد أن شيخ الإسلام شرحها، وكيف يشرح شيخ الإسلام رسالة ليست للإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ، ويا ليتنا وقفنا على هذا الشرح لكان آية في بابه - على غرار كلام شيخ الإسلام الذي هو كالبحر المدرار - ولكن الكتاب مفقود حسب علمي، وذكره مؤلف كتاب: مؤلفات شيخ الإسلام ابن تيمية^(٦).

(١) (١/٥٢٩، ٦/٨١، ٨/٣٨٣).

(٢) هذا بحسب ترقيمي لل فقرات بعد صف الرسالة وإعدادها للطباعة.

(٣) درء التعارض (٥/٢٩٧، ٧/٣١٧)، وانظر: نقض المنطق (ص ٨٦).

(٤) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٤/١٠٢)، واستشهد به في (٤/١٥٥).

(٥) (٢/٤٥٧، ٥/٣٠٦).

(٦) انظر: مؤلفات شيخ الإسلام ابن تيمية (ص ٢٤)، والكتاب منسوب لابن القيم رَحِمَهُ اللهُ، وذكر الشيخ بكر أبو زيد في الجامع لسيرة شيخ الإسلام ابن تيمية (ص ١٠، ٢٨٢) أن الكتاب لتلميذ شيخ الإسلام المعروف بابن رُشَيْق المغربي المالكي، وأن من نسبه إلى ابن القيم كصلاح الدين المنجد وغيره فَوْهْمٌ. وفي كتاب الجامع لسيرة شيخ الإسلام ابن تيمية (ص ٣٠١) أيضاً ذكر لهذا الشرح، بعنوان (شرح رسالة ابن عبدوس في أصول الدين). وكذلك في كتاب: العقود الدرية (ص ٦٢) قال: «وقاعدة في شرح رسالة - ابن عبدوس - وهي متضمنة لكلام الإمام أحمد في أصول الدين»، قلت: الصواب: (عبدوس).

١٢- العلامة المؤرخ الحافظ الذهبي (٧٤٨هـ) لما ذكر في سير أعلام النبلاء^(١) ترجمة الإمام أحمد، ذكر بعض ما نُسِبَ إليه، وما لم يصح عنه، ولم يذكر ضمن ذلك رسالة: أصول السنة، بل قال بعد ذلك: (وقد دَوَّنَ عنه كبارُ تلامذته، مسائل وافرة في عدة مجلدات، كالروذي، والأثرم، وحرب، وابن هانئ، والكوسج...، وعبدوس العطار)^(٢)، وأشهر مسائل عبدوس العطار رَحْمَةُ اللَّهِ التي تُذَكَّرُ عنه في ترجمته في أي كتاب إنما هو هذه الرسالة المشهورة باسم أصول السنة، ولم ينكره الذهبي؛ فاعجب ممن ينكره؟!

١٣- العلامة شمس الدين أبو عبد الله محمد بن مفلح المقدسي الحنبلي (٧٦٣هـ) في كتابه الآداب الشرعية، حيث قال فيه (فصل في النظر إلى ما يخشى منه الوقوع في الضلال والشبهة) ثم قال: «قال عبدوس بن مالك العطار: سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ يَقُولُ: أصول السنة عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والاقْتِدَاءُ بِهِمْ، وترك البدع...»؛ فهذا إمام من الأئمة المختصين بالمذهب الحنبلي، وهو ينقل عن هذه الرسالة مستشهداً بها، مؤيداً لها، وذاكراً لها في موضع الحجاج.

١٤- العلامة العُلَيْمِي (٩٢٨هـ) صاحب كتاب «المنهج الأحمد في تراجم أصحاب الإمام أحمد» وقد أورد جزءاً من الرسالة في ترجمة عبدوس بن مالك العطار^(٣).

١٥- العلامة عبد الباقي بن عبد الباقي بن عبد القادر البعلي الأزهري الدمشقي (١٠٧١هـ)، فقد استشهد بنصوص من الرسالة في كتابه العظيم: العين والأثر؛ فقال: قال الإمام أحمد رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى أصول السنة عندنا التمسك بما كان عليه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) (١١/١٧٧-٣٥٨).

(٢) (١١/٣٣٠).

(٣) المنهج الأحمد (١/٤٣٥).

واتباع القرآن، وليس في السنة قياس، ولا تضرب بها الأمثال، ولا تدرك بالعقول، -أو قال: بالمعقول- ولا بالأهواء، إنما هو الاتباع وترك الهوى^(١)، وقد قال في مقدمة كتابه العين والأثر: (المقصد الأول في المنصوص من عقائد الحنابلة عن الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ عَنْهُ)^(٢)، فهذا يدل أنه متيقن من إثبات الرسالة إلى الإمام أحمد، وإلا كيف ينقل عنها، ويثبتها مع أن من مقاصد تأليفه بيان المنصوص من عقائد الحنابلة عن الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ.

١٦- العلامة الأصولي عبد القادر بن أحمد ابن بدران الدمشقي الحنبلي (١٣٤٦ هـ)، فقد نقل نص الرسالة بكاملها، فابن بدران رَحِمَهُ اللهُ استشهد بها في بيان إثبات عقيدة الإمام أحمد^(٣).

ومما يجدر التنبيه عليه أن ابن بدران رَحِمَهُ اللهُ قال: «روضة في كلمات الإمام في مسائل من أصول الدين» وذكر جملاً من الاعتقاد من رواية أبي داود صاحب السنن، قال: «أدرج أبو يعلى هذه الرواية في رواية عبدوس السابقة، وأفردا ابن الجوزي»^(٤)، فإن كان يريد كل ما جاء في رواية أبي داود أنه أدخلها في رواية عبدوس فهذا لم يصح في نظري -إلا أن يكون في نسخة أخرى لم أقف عليها، وإن كان يريد بعض ما فيها؛ فهذا أمر طبيعي فإن الروایتين متشابهتان.

١٧- العلامة الجامع عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي القحطاني الحنبلي (١٣٩٢ هـ)، جامع مجموع فتاوى شيخ الإسلام وغيرها، من المصنفات، ومن تمام فقه الشيخ عبد الرحمن بن قاسم رَحِمَهُ اللهُ أنه وضع هذه الرسالة التي ذكر جزءاً منها شيخ

(١) نقله في العين والأثر في عقائد أهل الأثر (ص ١٠٨-١٠٩).

(٢) العين والأثر (ص ٢٦).

(٣) المدخل لابن بدران (ص ٢٦-٢٩).

(٤) المدخل (ص ٣٠-٣١).

الإسلام في الاعتقاد المفصل - وفي مواضع آخر-؛ لأن هذه الكتاب يُفَصِّلُ عقيدة إمام من أئمة الدين، رضي به المقتدون من المسلمين، ولم ينكرها، ولم يردّها، ولو لم يكن ثابتاً عنده لما أثبتّها في المجموع.

١٨- العلامة المحدث محمد ناصر الدين الألباني (١٤٢٠هـ)، وهو أول من أخرج الرسالة مفردةً في هذا العصر، وطبعه في حياته رَحْمَةُ اللَّهِ.

وبعد هذا الجمع كله أرجو أن أكون قد أجليت البحث حقه، وأوفيت الرسالة إثباتها، ويتبين لكل منصف - بإذن الله تعالى - أن هذه الرسالة العقديّة المختصرة المسماة بأصول السنة ثابتة عن الإمام أحمد رَحْمَةُ اللَّهِ، وينبغي الاهتمام بنشرها، ونشرها بين الناس، حتى يعرف الناس عقائد الأئمة ويكونوا على بينة من أمر العقيدة في الملة، ويتعدوا عن بنيات الطريق، وعن ضلالات المضلين، وانحرافات المبطلين، وأن لا يلتفتوا إلى تشكيكات المشككين، والله أسأل القبول، وأن يسلك بنا السبيل المأمول، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.



المُخاتمة

وفيها بيان أهم النتائج والتوصيات

- بعد حمد الله وتوفيقه لي حيث يسر لي سرد الأدلة التي تثبت هذه الرسالة العقدية العظيمة للإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ توصلت إلى هذه النتائج المهمة:
- ١- إن رسالة أصول السنة لها أسانيد متعددة عن المنقري الجوهري عن عبدوس بن مالك العطار عن الإمام أحمد رحمهم الله تعالى.
 - ٢- كثرة الأسانيد في الكتب والرسائل دليل على وجود أصلها، وصحة نسبتها.
 - ٣- لم ينف أحد من المتقدمين رسالة أصول السنة عن الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ نفيًا صريحًا يعتمد عليه.
 - ٤- ضعف الإسناد في نسبة الكتب والرسائل لا يلزم منه عدم صحة نسبة الكتاب؛ لأن المحدثين ما قصدوا ذكر الأسانيد ولا جمعها إلا للآثار.
 - ٥- الشهرة في نسبة الكتب كافية ما لم تكن لأصول العالم مخالفة.
 - ٦- الذين ذكروا رسالة أصول السنة واستشهدوا بها أئمة نقاد، وجهابذة من علماء الحنابلة، وهذا يجعل الإنسان يستيقن صحة نسبة الرسالة للإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ.

وأما التوصيات فهي:

- ١- أوصي القائمين على المناهج الدراسية لجعل مثل هذه الرسالة في الدراسة فإنها تبين أصول معتقد اهل السنة والجماعة وهي ثابتة عن إمامهم.

- ٢- أوصي نفسي والباحثين إلى عدم الخوض في غمار الأسانيد للكتب والرسائل والبلدان والتواريخ لأن أئمة الحديث لم يقصدوا جمع الأسانيد إلا للآثار، ولكل مجال وحال.
- ٣- أن نهتم بالأسانيد إذا تقوّل مُتَقَوِّلٌ على الأئمة، أو نسب إليهم ما هو مخالف للمعروف المشهور عنهم في مذهبهم ومعتقدهم.
- والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.



رِسَالَتِي

أُصُولُ السُّنَّةِ

لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ ابْنَ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ

رَوَاهُ عَبْدُ رَسِيْدِ بْنِ مَالِكٍ

تَحْقِيقٌ

د. مَحْمَدُ هَشَامُ مَرْطَاهِي

أَبُو صَالِحٍ

الافتتاحية

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، وبعد؛ فإن كتاب أصول السنة للإمام أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللهُ، من الكتب التي بينت أصول معتقد أهل السنة والجماعة، وهو من الكتب التي اشتهرت، وانتشرت، وجعل الله له القبول، وأصبح المبتدئ والمنتهي يبتغي إليه الوصول، وذلك لِمَا للإمام أحمد في قلوب المسلمين -عامة، والمتبعين لمنهج السلف خاصة- الحبُّ والرضا.

ولعدم وجود نسخة محققة يتبين بقراءته المعنى من أول وهلة، وصعوبة بعض العبارات لما في المطبوع من سقط، هذا كان أحد الأسباب التي صرفت همتي لتحقيق الكتاب، لكون الرسالة مرغوبة فرجوت أن يجعل الله للنسخة المحققة القبول؛ فكان لا بد من صرف المهمة إلى تحقيق نسخ الكتاب.

وقد طبع الكتاب طبعات مكررة، ولم يحظ -فيما أعلم- بتحقيق على نسخ عدة، ولهذا شمرت عن ساعد الجِدِّ في مقابلة النسخ بالجِدِّ، حتى يخرج الكتاب بأجمل حُلَّة، وأفضل رونق وحِلَّة، والله أسأل القبول، وأن يجعله متقبلاً. وجعلت البحث في مقدمة ثم النص المحقق.

أما المقدمة فقد اشتملت على:

- | | |
|-------------------------|----------------------------------|
| (أ) الافتتاحية. | (ب) منهج التحقيق. |
| (ت) وصف النسخ المعتمدة. | (ث) بيان بعض الفروقات بين النسخ. |
| (ج) رمز النسخ. | (ح) ثم النص المحقق. |

منهج التحقيق

اتبعت في تحقيق هذه الرسالة الخطة التالية:

- ١- ما كان من الصلاة والترضي فبالرموز الواضحة المعتادة عليها.
- ٢- أضع النص الزائد بين معقوفتين هكذا [] وأبين مصدر الزيادة من أي نسخة هي، وأثبت الزيادة إذا كان مفيداً للمعنى - في نظري -، وأما إن كان الفرق والزيادة غير مؤثر في المعنى فإني أثبتته في الحاشية، وطريقة إثبات الزيادة مع الأصل لإفادة معنى زائد معمول به، بل قال الشيخ عبد الله البسام رَحِمَهُ اللهُ عن فائدة الجمع بين نسختين لبعض الكتب: (فبينهما اختلاف كثير من حيث: الزيادة، والنقص؛ فتجد في واحدة ما لا تجده في الأخرى؛ فلو سهل الله وقولنا، وأضيفت زيادة واحدة على الأخرى؛ لجاءت كاملة، مفيدة، مقنعة، عن كثير من الشروح الطويلة)^(١).
- ٣- أبين الفروقات بين النسخ ولو كانت دقيقة، حتى يتبين موضع الوفاق من الافتراق، ثم يدل هذا أيضًا على أنها نسخ متعددة.
- ٤- خرجت الأحاديث، واكتفيت بالتحريج الميسر؛ فإن كان في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بذلك، وإلا فخرجته بما يكفي مع الحكم عليه من أقوال الراسخين في هذا الفن.
- ٥- أبين بداية اللوحات في النسخة المخطوطة في الأصل بين معقوفتين صغيرتين مع بيان وجه اللوحة [].

(١) قاله الشيخ البسام عن كتاب: حاشية المقنع للشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ، كما في كتاب: علماء نجد خلال ثمانية قرون (١/٢٩٦).

- ٦- لم أترجم للأعلام الوارد ذكرهم في المخطوط، وذلك لأني ترجمت لهم في قسم الدراسة.
- ٧- أبين معاني الكلمات الغريبة.
- ٨- رقت الفقرات حتى يسهل الرجوع، ومعرفة معاني الجمل.
- ٩- وضعت العلامات الإملائية من الفواصل، والنقط... إلخ.
- ١٠- ضبطت جميع الكلمات في المتن المحقق بالشكل، حتى يكون المتن معرباً واضحاً سهلاً سلساً، ويكون الحفظ عليه صوناً من الخطأ - بإذن الله -.



وصف النسخ

يسر الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى لي الوقوف على عدة نسخ، وهذه النسخ مختلفة، وهذه أوصافها:
 ١- المخطوطة الأصل، والتي رمزت لها بـ(أ) وهي نسخة ابن البنا الراوي، وهي في نفس الوقت نسخة الحافظ المقدسي الواقف: وقد أخذتها من الشيخ د. عبد الإله الأحمدى - وفقه الله - في المدينة النبوية - شرفها الله - وهي مصورة من مخطوطات دار الكتب الظاهرية، بدمشق.

وبعد الاطلاع عليها تبين لي أنها أقرب المخطوطات إلى نص رواية (عبدوس بن مالك) ولهذا جعلتها الأصل، ثم ما أخذته أو أضفته من النسخ الأخرى جعلته بين قوسين، وبينت مأخذه في الحاشية.

وهذه المخطوطة، كتبت بخط مشرقى واضح، وليس فيها أي طمس، وتقع في [١-٥] لوحات مع الصفحة الأولى والأخيرة التي عليها الساعات، وفي كل وجه [١٥] سطرًا [١٥×٥=٧٥ سطرًا] وعليها بعض التصحيحات، ويبدو أنها بنفس خط الناسخ.

وهذه النسخة مقابلة على نسخة أخرى، ومما يدل على ذلك أن في آخرها لفظة «قوبل»، ويبدو أنها آلت إلى الحافظ ضياء الدين المقدسي، فقد كتب في [ب/١٠]: «وقف الحافظ ضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي رَحِمَهُ اللهُ، وقد توفي الحافظ المقدسي سنة ٦٤٣هـ، والمخطوطة كتبت قبل الحافظ المقدسي بأكثر من قرن؛ فقد كتبت في سنة ٥٢٩هـ، كما في آخر المخطوط.

وهذه المخطوطة عليها سماعات عدد من العلماء، كما في آخر المخطوط [ب/٦/١٥]،
وذكر في آخر المخطوط اسم كاتبه وهو: عبد الله بن محمد بن عبد الله الحراني^(١)، وأنه
انتسخها في: ربيع الأول سنة تسع وعشرين وخمسة (٥٢٩هـ)، ويبدو أنها كتبت بعد
وفاة ابن أبي يعلى بثلاث سنوات، ولعلها قوبلت على نسخة من الطبقات -والله أعلم-،
وصححت عليه، ومع ذلك فإن ثمت فروقات بين نسخة ابن البناء، ونسخة الطبقات.

٢- نسخة شرح أصول السنة لأبي القاسم اللالكائي «٤١٨هـ»، والتي رمزت
لها بـ(ل) وقد اعتمدت على الطبعة المحققة من الكتاب المذكور، وهو بتحقيق: د. أحمد
سعد الغامدي، وقد قام مشكوراً بتحقيق الكتاب على عدة نسخ، كما ذكر ذلك في مقدمة
تحقيقه للكتاب، وضمن ذلك هذه الرسالة.

٣- نسخة طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى «٥٢٦هـ»، والتي رمزت لها بـ(ط)،
واعتمدت من الكتاب المذكور على طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، باهتمام: أبو حازم
أسامة بن حسن، وأبو الزهراء حازم علي بهجت، وهذا الكتاب أيضاً محقق على نسخ.

٤- نسخة مناقب الإمام أحمد لابن الجوزي «٥٩٧هـ»، والتي رمزت لها بـ(ج)،
واعتمدت على طبعة د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر، مصر.

٥- نسخة ابن بدران الدمشقي «١٣٤٦هـ» من كتابه: المدخل إلى مذهب الإمام
أحمد بن حنبل، والتي رمزت لها بـ(ب)، واعتمدت على طبعة المكتبة العلمية، بيروت،
وقد نص ابن بدران رَحِمَهُ اللهُ عَلَى وجود الرسالة في الطبقات والمناقب، ويبدو أنها قريبة
جداً من نسخة طبقات الحنابلة، ومع ذلك فإن بينها وبين ما في [ط] فروقات، وغالب
ظني أنه وقف على نسخة من الطبقات لم نقف عليها؛ فتعتبر نسخة أخرى.

(١) لم أقف له على ترجمة.

٦- قابلت الفقرات بما وجدته منقولاً في كلام الإمام الخلال، من كتابه: السنة، ورمزت له بـ(خ)، وهذه تعتبر نسخة سادسة؛ لكنها ليست نصية ولا كاملة، وإنما هي متفرقة.

٧- قابلت الفقرات بما وجدته منقولاً في كتب شيخ الإسلام ابن تيمية، ورمزت له بـ(ش) ثم أذكر الكتاب والجزء والصفحة، وهذه تعتبر نسخة سابعة؛ لكنها أيضاً متفرقة في ثنايا كتبه رَحِمَهُ اللهُ.



بيان بعض الفروقات بين النسخ

١- في الفقرة [٤] [وترك الخصومات في الدين] وفي نسخة [ل] و[ط] زيادة [وترك الجلوس مع أصحاب الأهواء، وترك المراد والجدال] ولا توجد هذه الزيادة في نسخة [أ] و[ج] و[ب]، ولا شك أن هذه الزيادة تفيد معنى زائداً، فإن النهي عن الخصومات مطلقاً شيء، والنهي عن الجلوس مع أصحاب الأهواء، وترك جدالهم أخص منه.

٢- في نسخة [ل] الفقرة [١٠] «ومن السنة اللازمة التي من ترك منها خصلة لم يقلها ويؤمن بها لم يكن من أهلها..» فقله: [لم يقلها] غير مفهوم المعنى، وبالرجوع إلى النسخ الأخرى يتبين أن الصواب [لم يقلها] فيتبين المراد.

٣- في الفقرة [١٥] «ولا يضعف أن يقول: القرآن ليس بمخلوق» وهذا واضح المعنى، وفي نسخة الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللهُ «ولا يصف أن يقول» وهذا تصحيف في النسخة.

٤- هناك تقديم وتأخير في نسخة [ج] وفي نسخة [ب]، وقد بينت هذا في موضعه؛ فارجع إليه إن شئت.

٥- ظن بعضهم أن قول الإمام أحمد في الفقرة [٣٠]: «ومن ترك الصلاة فقد كفر» أنه أراد أن هذا حديث، والإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ إنما ساق الكلام للدلالة على أن العمل من الإيثار، بدليل أن من ترك الصلاة كفر، والصلاة عمل، ولم يسق كلامه مساق الحديث، ويتبين هذا لمن تأمل في سياق الكلام.

٦- سقط في الفقرة [٣٣] اسم «طلحة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ» من النسخة [أ] وهو موجود في نسخة [ل، ط، ج] (١).

- (١) وأما النسخ المطبوعة من «أصول السنة» فأبين بعض ما فيها من الفروقات:
- ١- نسخة الشيخ الألباني رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فإنه حاول أن يصحح نسخته بقدر المستطاع، ومع ذلك فلم تخل نسخته من بعض الأخطاء -تبعاً للنسخة- التي يصعب معها فهم المعنى، والظاهر أن الشيخ وقف على نسخة الظاهرية، ولكن لا أدري على أي نسخة صحح نسخته؛ إلا أن يكون اجتهاداً منه؛ فإن بعض التصحيحات لم أجدتها في كل النسخ، مثل تصحيحه في الفقرة رقم [١٥] حيث كتب: «ولا يوصف أن يقول» وهي في جميع النسخ: «ولا يضعف أن يقول:» إلا في نسخة [ل] ففيها: «ولا تَضَعْفُ أن تقول:»، وبهذا يكون المعنى واضحاً، وجزى الله الشيخ على ما بذل فإنه -حسب علمي- أول من أخرج هذا الكتاب مفرداً، ويكفيه في ذلك السبق، فجزاه الله عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء.
- ٢- نسخة الشيخ عمرو عبد المنعم سليم -وفقه الله- فقد اعتمد في طبعته وشرحه على نسخة الظاهرية المشار إليها بحرف [أ]، وقد نص هو على ذلك كما في مقدمة كتابه (ص ١٩)؛ ولهذا وجد في الطبعة الأخطاء التي هي موجودة في تلك النسخة، ومن ذلك سقط عبارات ثابتة في النسخ الأخرى -كما تبين لك في بيان الفروقات بين النسخ-، ومنها ما في (ص ٧٨) من كتابه: «ثم بعد هؤلاء أصحاب الشورى الخمسة: علي بن أبي طالب، والزبير، وعبد الرحمن بن عوف، وسعد، وكلهم للخلافة»؛ فوقع تبعاً لنسخة [أ] في خطأين في هذا الموضوع:
- الأول: أنه لم يذكر اسم «طلحة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ».
- والثاني: أنه لم يذكر «كلهم يصلح للخلافة» كما هو في النسخ الأخرى، وهذا يؤكد أهمية الرجوع إلى عدة نسخ، حتى يظهر المعنى، ولا يفوتني أن أنبه إلى أن جهده -سده الله- مشكور، وعمله مبرور، والكمال عزيز.
- ٣- نسخة د. الوليد بن محمد بن سيف النصر -نفع الله به-، نص على أنه اعتمد على ثلاث نسخ، وهي: نسخة الظاهرية [أ] وقد رمز لها [ر]، ونسخة طبقات الحنابلة، ورمز لها كرمزنا [ط]، ونسخة شرح أصول السنة للكائي ورمز لها كرمزنا [ل]، ولم يعتمد على نسخة [ج]، ولا على نسخة [ب] مع أن فيها زوائد، وهذه النسخة التي أخرجها الشيخ هي -حسب علمي- أقرب النسخ إلى الصواب، ومع ذلك وقع فيه بعض الأخطاء، مثل قوله في (ص ٦٠): [وطلحة] ثم قال في الحاشية: (قال شيخنا -أي الألباني-: ساقطة من الأصل، واستدركتها من صحيح البخاري) قلت: وهذا الاستدراك من الشيخ الألباني حسن؛ ولكن د. الوليد اعتمد على نسخة [ل] ونسخة [ط] وهي موجودة فيهما؛ فلا وجه لاستدراكه من موضع آخر، ثم قال في نفس الفقرة: [وسعد] قال في الحاشية: (غير موجودة في [ر..]) مع أنها موجود في نسخة الظاهرية [ر] التي عندي.



٤ - نسخة علي بن حسين أبو لوز، وهذا الكتاب نسخة من تحقيق الدكتور الوليد بن سيف النصر، كما صرح أبو لوز نفسه في مقدمة كتابه فقال: «وكان عملي في الكتاب على النحو الآتي: ١ - اعتمدت في المتن على النسخة التي قام بتحقيقها الأخ المفضل الوليد بن محمد نبيه بن سيف النصر، والتي قدم لها فضيلة الشيخ عيد عباسي» فلم تتميز هذه الطبعة إلا بكونها عليها شرح فضيلة الشيخ الدكتور عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين رَحِمَهُ اللهُ.

وعلى كل حال فإني لا أنكر أنني قد استفدت من جميع هذه النسخ، سواء من حيث رد الشيخ عمرو بن عبد المنعم على منكر الكتاب، أو من حيث شرح الدكتور الوليد على الكتاب، أو من حيث الاستفادة من شرح الشيخ الدكتور عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين.

وأحسب أن نسختي هذه تميزت بضبط النص، وبيان الفروقات وإن دقت، وشرح الكتاب من كلام العلماء الأجلاء، والله أسأل المغفرة والعفو.

رموز النسخ

- ١- المخطوطة المروية من طريق ابن البناء، وهي الأصل رمزت لها بـ(أ).
- ٢- نسخة شرح أصول السنة للالكائي رمزت لها بـ(ل).
- ٣- نسخة طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى رمزت لها بـ(ط).
- ٤- نسخة مناقب الإمام أحمد لابن الجوزي رمزت لها بـ(ج).
- ٥- نسخة المدخل لابن بدران رمزت لها بـ(ب).
- ٦- الفقرة إذا كانت في السنة للخلال رمزت له بـ(خ).
- ٧- الفقرة إذا كانت في كتب شيخ الإسلام رمزت له بـ(ش) ثم أذكر الكتاب وموضع النقل.

والله وحده المؤمل أن يجعل هذا العمل مقبولاً عنده، وأن يضع له القبول في الأرض، وصلى الله وسلم على نبينا محمدٍ وعلى آله وصحبه وسلم.

النص المحقق

[أ/ ٢ / ١١] بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حدثنا الشيخ أبو عبد الله يحيى بن أبي الحسن أحمد بن البنا قال: أخبرنا والذي أبو علي الحسن بن عمر بن البنا قال: أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران المعدل قال^(١): حدثنا عثمان بن أحمد بن السماك^(٢)، حدثنا أبو محمد الحسن بن عبد الوهاب^(٣) أبو العنبر قراءة عليه^(٤) من كتابه، في شهر ربيع الأول من^(٥) سنة ثلاث وتسعين ومائتين، (قال)^(٦) حدثنا أبو جعفر محمد بن سليمان^(٧) المنقري البصري^(٨)

(١) قال ابن أبي يعلى رَحِمَهُ اللهُ: «قرأت على المبارك، قلت له: أخبرك عبد العزيز الأزجي، أخبرنا علي بن بشران، أخبرنا عثمان المعروف بابن السماك» فاجتمع سند ابن أبي يعلى مع نسخة (أ) في ابن بشران، غير أنه سماه (علي) وفي نسخة (أ) (عبد الله)، واجتمع سنده مع (ل) في العنبري [ط / ١ / ٢٢٦].

(٢) وقال الإمام اللالكائي: أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله السكري، قال: حدثنا عثمان بن أحمد بن عبد الله ابن بريد الدقيقي، قال: حدثنا أبو محمد الحسن بن عبد الوهاب أبو العنبر قراءة من كتابه في شهر ربيع الأول سنة ثلاث وتسعين ومائتين به... [ل / ١ / ١٧٥-١٧٦]. فيجتمع إسناده مع إسناده نسخة (أ) في أبي العنبر.

(٣) في (ط): حدثنا الحسن بن عبد الوهاب، حدثنا سليمان بن محمد المنقري، حدثني عبدوس بن مالك العطار، قال: سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللهُ يَقُولُ ...

(٤) (عليه) ساقطة من نسخة: (ل).

(٥) (من) ساقط من (ل).

(٦) زيادة أثبتتها من: (ل).

(٧) في [خ / ١ / ١٧٢]: الجوهرية، وهو المنقري البصري، واجتمع سند الإمام الخلال في المنقري مع نسخة (أ).

(٨) (البصري) ساقط من (ل).

بِتَيْس، قال: حدثني عبدوس بن مالك العطار، قال: سمعت أبا عبد الله أحمد بن محمد ابن حنبل رَضِيَ اللهُ عَنْهُ^(١) يقول:

- [١] أصول السنة عندنا: التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والافتداء بهم^(٢).
- [٢] وترك البدع.
- [٣] وكلُّ بدعةٍ فهي ضلالةٌ.
- [٤] وترك الخصومات في الدين^(٣)، [وترك]^(٤) [الجلوس مع أصحاب الأهواء، وترك المراء والجدال]^(٥).
- [٥] والسنة عندنا آثار رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
- [٦] والسنة تفسر القرآن.
- [٧] وهي دلائل القرآن^(٦).
- [٨] وليس في السنة قياس، ولا تضرب لها الأمثال، ولا تدرك بالعقول^(٧) ولا الأهواء^(٨).

(١) (رَضِيَ اللهُ عَنْهُ) ساقط من (ل) و(ج).
(٢) الفقرة [١] موجود أوله في [خ/١/١٧٢]، وموجود كله بنصه في [ش منهاج السنة ١/٥٢٩، ٦/٨١] إلا قوله: والافتداء بهم، وموجود أوله في [ش الفتاوى الكبرى ٥/٣٠٦].
(٣) (في الدين) ساقط من (ل) و(ط).
(٤) زيادة من: (ط).
(٥) زيادة أثبتها من: (ل)، و(ط)، وفيها تكرار لـ«الخصومات في الدين»، وسقطت هذه الفقرة من (ج) و(ب) وفيها: وترك المراء والجدال والخصومات في الدين.
(٦) من الفقرة [١] إلى الفقرة [٧] موجود بنصه في [ش مجموع الفتاوى ٤/١٠٢].
(٧) هذه الفقرة إلى هنا موجودة في [ش درء التعارض ٥/٢٩٧، ٧/٣١٧].
(٨) في (ج): والأهواء.

[٩] [و] (١) إنها هو الاتباع (٢)، [ب/٢ / ١١] وترك الهوى (٣).

[١٠] ومن السنة اللازمة التي من ترك منها خصلة [و] (٤) لم يقبلها (٥) ويؤمن بها

لم يكن من أهلها:

[١١] الإيمان بالقدر خيره وشره، والتصديق بالأحاديث فيه، والإيمان بها،

لا يقال: لم؟ ولا كيف؟ إنها (٦) هو التصديق، والإيمان بها.

[١٢] ومن لم يعرف تفسير الحديث، ويبلغه عقله، فقد كُفِيَ [ذلك] (٧)، وأحكم

له؛ فعليه الإيمان (٨) به، والتسليم [له] (٩)، مثل حديث الصادق المصدوق (١٠)، ومثل (١١)

(١) زيادة من (ب).

(٢) الفقرة رقم [٨] و[٩] إلى هنا موجود بنصه في [ش درء التعارض ٥١ / ٩].

(٣) من الفقرة رقم [١] وحتى الفقرة [٩] موجود بنصه في: المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد (٢٨١ / ٢).

(٤) زيادة من (ج).

(٥) في نسخة (ل): لم يقبلها.

(٦) [ط/١ / ٢٢٧].

(٧) زيادة من (ط) و(ب).

(٨) في (ط): بالإيمان.

(٩) زيادة من (ل) و(ط) و(ب).

(١٠) يقصد به حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ الصَّادِقُ الْمُصَدَّقُ -:

«إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ عِلْقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ الْمَلَكُ فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بِكُتْبِ رِزْقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِيٍّ أَوْ سَعِيدٍ، فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّىٰ مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنْ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّىٰ مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا» [رواه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة..، ومسلم في صحيحه، كتاب القدر، باب كيفية خلق الأدمي في بطن أمه..].

(١١) (ومثل) ساقط من (ل) و(ط).

ما كان ^(١) مثله في [القضاء و] ^(٢) القدر، ومثل أحاديث الرؤية كلها ^(٣)، وإن نَبَّتْ عن الأسع، واستوحش ^(٤) منها المستمع، وإنما ^(٥) عليه الإيـان بها، وأن لا يرد منها ^(٦) حرفاً واحداً، وغيرها من الأحاديث المأثورات عن الثقات.

[١٣] وأن ^(٧) لا يخاصم أحداً، ولا يناظره ^(٨)، ولا يتعلم الجـدال؛ فإن الكلام في القدر، والرؤية، والقرآن، وغيرها من السنن مكروه، ومنهي ^(٩) عنه.

[١٤] [و] ^(١٠) لا يكون صاحبه - [و] ^(١١) إن أصاب بكلامه السنة - من أهل السنة

(١) [ج/ ٢٣١].

(٢) زيادة من (ب)، والأحاديث الواردة في القدر كثيرة، يمكن النظر إليها في كتاب القدر من صحيح الإمام البخاري ومسلم؛ فإنها قد وضعا لهذا الموضوع أحاديث خاصة، كلها دالة على إثبات القدر، وأن الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى علم الأشياء قبل وجودها، وأنه تعالى كتب ذلك وفق علمه في كتاب عنده، ثم شاء ذلك وأوجده، وهذا لا ينافي أن يكون للعبد مشيئة واختيار؛ فإن الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى كتب ذلك وفق علمه وحكمته، ولا منافاة بين القدر والشرع. [انظر في هذه المسألة: التدمرية لشيخ الإسلام ابن تيمية، وكتاب شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والتعليل للعلامة ابن القيم].

(٣) يعني الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ بأحاديث الرؤية الأحاديث التي تدل على رؤية الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى عياناً بالأبصار للمؤمنين في دار القرار، وهذه الأحاديث بلغت حد التواتر، وهي كثيرة وطرقها متنوعة، وقد أورد جمعاً منها الإمام مسلم في صحيحه تحت باب: إثبات رؤية المؤمنين ربهـم في الآخرة، وهذا في كتاب الإيـان من صحيحه، وألف علماء الحديث في هذا الباب كتباً ومؤلفات مستقلة، ومن هذه المؤلفات: الرؤية للإمام الدارقطني رَحِمَهُ اللهُ.

(٤) [ل/ ١ / ١٧٧].

(٥) في (ل) و(ط) و(ج) و(ب): فإنها.

(٦) في (ب): فيها.

(٧) في نسخة (ل): ولا يخاصم.

(٨) في (ط): ولا يناظر.

(٩) في نسخة (ل) و(ط) و(ج) و(ب): منهي.

(١٠) زيادة من (ل).

(١١) زيادة من (ب).

حَتَّى يَدْعَ الْجِدَالَ، [وَيُسَلِّمَ] ^(١)، وَيُؤْمِنُ بِالْآثَارِ.

[١٥] وَالْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ، وَلَيْسَ بِمَخْلُوقٍ، وَلَا يَضْعَفُ ^(٢) أَنْ يَقُولَ: [الْقُرْآنُ] ^(٣)

لَيْسَ [أ/٣/١٢] [ب-] ^(٤) مَخْلُوقٌ؛ قَالَ ^(٥): فَإِنَّ ^(٦) كَلَامَ اللَّهِ لَيْسَ بِبَائِنٍ مِنْهُ ^(٧)، وَلَيْسَ مِنْهُ شَيْءٌ ^(٨) مَخْلُوقٌ.

[١٦] وَإِيَّاكَ وَمَنَاظِرَةٌ مِنْ [أَحْدَث] ^(٩) فِيهِ.

[١٧] وَمَنْ ^(١٠) قَالَ بِاللَّفْظِ وَغَيْرِهِ.

[١٨] وَمَنْ وَقَفَ فِيهِ فَقَالَ لَا أُدْرِي! [أ] ^(١١) مَخْلُوقٌ أَوْ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ؟ وَإِنَّمَا هُوَ كَلَامُ اللَّهِ؛

فَهُوَ ^(١٢) صَاحِبُ بَدْعَةٍ، مِثْلُ مَنْ قَالَ: هُوَ مَخْلُوقٌ ^(١٣)، وَإِنَّمَا هُوَ كَلَامُ اللَّهِ وَلَيْسَ بِمَخْلُوقٍ.

[١٩] وَالْإِيمَانُ بِالرُّؤْيَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ كَمَا رَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ^(١٤) الْأَحَادِيثِ

الصَّحَاحِ.

(١) زيادة من (ل) و(ط) و(ج) و(ب).

(٢) في (ل): ولا تضعف.

(٣) زيادة من (ب).

(٤) زيادة من (ط) و(ب)، و(ج): وليس بمخلوق.

(٥) (قال) ساقط من (ل) و(ب).

(٦) في (ط): وأن.

(٧) في (ل): فإن كلام الله منه، وليس ببائين منه.

(٨) في (ط): وليس منه شيء.

(٩) زيادة أثبتها من (ل) و(ط) و(ج)، وفي (أ): أَخَذَلَّ.

(١٠) (مَنْ): ساقط من (ط).

(١١) زيادة من (ب).

(١٢) في (أ) و(ل) و(ج) و(ب): فهذا، وما أثبتته من (ط).

(١٣) قوله: (وإنما هو كلام الله؛ فهذا صاحب بدعة، مثل من قال: هو مخلوق) ساقط من (ل)، وذكر محققه أن

هذه الزيادة موجودة في نسخة (ط) من شرح أصول السنة للالكائي.

(١٤) في (أ) و(ل) و(ج) و(ب): من، وما أثبتته من (ط).

[٢٠] وأن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد رأى ربه؛ فإنه^(١) مأثور - عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - صحيح^(٢).

[قد]^(٣) رواه قتادة عن عكرمة عن ابن عباس، ورواه الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس، ورواه علي بن زيد عن^(٤) يوسف بن مهران عن ابن عباس.

(١) في نسخة (ل): وأنه.

(٢) يحمل على أنه رآه في المنام.

(٣) زيادة من (ط).

(٤) [ب/ ٢٧ من المدخل]. هذه الروايات التي فيها أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رأى ربه، جاءت عن ابن عباس

بطرق متعددة كما نبه عليها الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ، وانظرها في كتاب: الرؤية للدارقطني، باب: ذكر الأحاديث

التي رويت عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه رأى ربه تبارك وتعالى، ذكر الرواية عن ابن عباس.

قال الإمام ابن أبي العز الحنفي رَحِمَهُ اللهُ: (وَاتَّفَقَتِ الْأُمَّةُ عَلَى أَنَّهُ لَا يَرَاهُ أَحَدٌ فِي الدُّنْيَا بَعِيْنِهِ، وَلَمْ يَتَنَازَعُوا

فِي ذَلِكَ إِلَّا فِي نَبِيِّنَا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاصَّةً: مِنْهُمْ مَنْ نَفَى رُؤْيَيْهِ بِالْعَيْنِ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَثْبَتَهَا لَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَحَكَى الْقَاضِي عِيَاضٌ فِي كِتَابِهِ «الشَّفَا» اخْتِلَافَ الصَّحَابَةِ رَحِمَهُمُ اللهُ وَمَنْ بَعْدَهُمْ فِي رُؤْيَيْهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

وَإِنْكَارَ عَائِشَةَ رَحِمَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ يَكُونُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَبَّهُ بَعِيْنَ رَأْسِهِ، وَأَنَّهَا قَالَتْ لِمَسْرُوقٍ حِينَ سَأَلَهَا: هَلْ

رَأَى مُحَمَّدٌ رَبَّهُ؟ فَقَالَتْ: لَقَدْ قَفَّ شِعْرِي بِمَا قُلْتَ، ثُمَّ قَالَتْ: مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ كَذَبَ.

ثُمَّ قَالَ: وَقَالَ جَمَاعَةٌ يَقُولُ عَائِشَةَ رَحِمَ اللهُ عَنْهَا، وَهُوَ الْمَشْهُورُ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَاخْتَلَفَ عَنْهُ، وَقَالَ

بِإِنْكَارِ هَذَا وَامْتِنَاعِ رُؤْيَيْهِ فِي الدُّنْيَا جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ وَالْفُقَهَاءِ وَالْمُتَكَلِّمِينَ. وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَحِمَهُمُ اللهُ: أَنَّهُ

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَبَّهُ بَعِيْنِهِ، وَرَوَى عَطَاءٌ عَنْهُ: أَنَّهُ رَأَاهُ بِقَلْبِهِ. ثُمَّ ذَكَرَ أَقْوَالَ وَفَوَائِدَ، ثُمَّ قَالَ: وَأَمَّا وَجُوبُهُ

لِنَبِيِّنَا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْقَوْلُ بِأَنَّهُ رَأَاهُ بَعِيْنِهِ فَلَيْسَ فِيهِ قَاطِعٌ وَلَا نَصٌّ، وَالْمَعْوَلُ فِيهِ عَلَى آيَةِ النَّجْمِ، وَالتَّنَازُعُ

فِيهَا مَأْثُورٌ، وَالْاِخْتِلَافُ لَهَا مُمَكِّنٌ، وَهَذَا الْقَوْلُ الَّذِي قَالَهُ الْقَاضِي عِيَاضٌ رَحِمَهُ اللهُ هُوَ الْحَقُّ، فَإِنَّ الرُّؤْيَةَ فِي

الدُّنْيَا مُمَكِّنَةٌ، إِذْ لَوْ لَمْ تَكُنْ مُمَكِّنَةً، لَمَا سَأَلَهَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، لَكِنْ لَمْ يَرِدْ نَصٌّ بِأَنَّهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَبَّهُ بَعِيْنَ

رَأْسِهِ، بَلْ وَرَدَ مَا يَدُلُّ عَلَى نَفْيِ الرُّؤْيَةِ، وَهُوَ مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَحِمَهُمُ اللهُ قَالَ: سَأَلْتُ

رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ رَأَيْتَ رَبَّكَ؟ فَقَالَ: «نُورٌ أَنَّى أَرَاهُ». وَفِي رِوَايَةٍ: «رَأَيْتُ نُورًا». وَقَدْ رَوَى مُسْلِمٌ

أَيْضًا عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَحِمَهُمُ اللهُ أَنَّهُ قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ، فَقَالَ: «إِنَّ

اللهَ لَا يَنَامُ وَلَا يَبْغِي لَهُ أَنْ يَنَامَ، يَخْفِضُ الْقِسْطَ وَيَرْفَعُهُ، يُرْفَعُ إِلَيْهِ عَمَلُ اللَّيْلِ قَبْلَ عَمَلِ النَّهَارِ، وَعَمَلُ النَّهَارِ

قَبْلَ عَمَلِ اللَّيْلِ، حِجَابُهُ النُّورُ، (وَفِي رِوَايَةٍ: النَّارُ)، لَوْ كَشَفَهُ لَأَحْرَقَتْ سُبْحَاتُ وَجْهِهِ مَا انْتَهَى إِلَيْهِ بَصَرُهُ

مِنْ خَلْقِهِ». فَيَكُونُ - وَاللهُ أَعْلَمُ - مَعْنَى قَوْلِهِ لِأَبِي ذَرٍّ «رَأَيْتُ نُورًا»: أَنَّهُ رَأَى الْحِجَابَ، وَمَعْنَى قَوْلِهِ: =

والحديث عندنا على ظاهره؛ كما جاء عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والكلام فيه بدعة، ولكن نؤمن به كما جاء^(١) على ظاهره، ولا يناظر^(٢) فيه أحداً^(٣).

[٢١] والإيمان بالميزان يوم القيامة^(٤)؛ كما جاء «يوزن العبد يوم القيامة؛ فلا يزن جناح بعوضة»^(٥)، ويوزن العبد وأعمال العباد^(٦)؛ كما جاء في الأثر، والإيمان به^(٧)، والتصديق به، [ب/ ٣/ ١٢] والإعراض عمَّن^(٨) رد ذلك، وترك مجادلته.

= «نور أنى أراه»: التور الذي هو الحجاب يمنع من رؤيته، فأتى أراه؟ أي فكيف أراه والتور حجاب بيني وبينه يمنعني من رؤيته؟ فهذا صريح في نفي الرؤية. والله أعلم. شرح الطحاوية له (ص ١١٦) تحقيق العلامة أحمد شاكر.

(١) في (ج) و(ب): ولكن نؤمن به على ظاهره، ومراد الإمام أحمد أنه لا يجوز لنا أن نرده هذه الروايات بحجة أنها غير ممكنة؛ فإن الرؤية ممكنة، ولا يجوز أن نردها بحجة أنه يلزم منها التشبيه؛ فإن ذلك ليس بلازم، ولا يجوز أن نردها بحجة أنه يلزم كذا وكذا من اللوازم الفاسدة، وأما فهم النص والجمع بين النصوص فهو الذي ينبغي المصير إليه، وهو لا ينافي ظاهر ما ثبت عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) في نسخة (ل) و(ط) و(ج) و(ب): ولا يناظر.

(٣) [ل/ ١/ ١٧٨].

(٤) قوله: (يوم القيامة) ساقط من (ل).

(٥) جاء في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلَ الْعَظِيمُ السَّمِينُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَزِنُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ، اقْرَأُوا ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًا﴾». [أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، تفسير سورة الكهف، باب ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ...﴾، ومسلم في صحيحه كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب ١].

(٦) في نسخة (ل) و(ط) و(ج) و(ب): وتوزن أعمال العباد. ومما يدل على هذا قوله تعالى: ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًا﴾، فكلمة لهم أي العاملين، ومن الأحاديث الدالة على وزن العاملين حديث زر بن حبيش عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَجْتَنِي سِوَاكَا مِنَ الْأَرَاكِ، وَكَانَ دَقِيقَ السَّاقَيْنِ؛ فَجَعَلَتِ الرِّيحُ تَكْفُوهُ؛ فَضَحِكَ الْقَوْمُ مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مِمَّ تَضْحَكُونَ؟!» قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مِنْ دِقَّةِ سَاقَيْهِ! فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ هُمَا أَثْقَلُ فِي الْمِيزَانِ مِنْ أَحَدٍ». رواه الإمام أحمد في المسند من مسند ابن مسعود.

(٧) (والإيمان به) ساقط من (ج) و(ب).

(٨) [ج/ ٢٣٢].

[٢٢] وأن الله [تبارك و] (١) تعالى (٢) يُكَلِّمُ الْعِبَادَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَيْسَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ (٣) ترجمان، والإيمان [به] (٤) والتصديق به (٥).

[٢٣] والإيمان بالحوض، وأن لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حوضاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَرُدُّ عَلَيْهِ أُمَّتَهُ، عَرْضُهُ مِثْلُ طَوْلِهِ، مَسِيرَةُ (٧) شهر، أنيته كعدد (٨) نجوم السماء، على ما صححت به الأخبار من غير وجه.

[٢٤] والإيمان بعذاب القبر، وأن هذه الأمة تفتن في قبورها، وتُسأل (٩) عن الإيمان والإسلام، وَمَنْ رَبُّهُ؟ وَمَنْ نَبِيُّهُ؟ وَيَأْتِيهِ مُنْكَرٌ وَنَكِيرٌ، كَيْفَ شَاءَ [اللَّهُ عَزَّجَلَّ] (١٠)، وكيف أراد، والإيمان به، والتصديق به (١١).

(١) زيادة من (ل).

(٢) (تعالى) ساقط من (ط) و(ب).

(٣) في (ط) و(ب): ليس بينه وبينهم.

(٤) زيادة من (ل)، و(ط).

(٥) (به) ساقط من (ج) و(ب). ويدل له حديث عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا سَبَّكَلْمُهُ اللَّهُ، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تُرْجَمَانٌ؛ فَيَنْظُرُ أَيَمَنَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ، وَيَنْظُرُ أَشْأَمَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ، وَيَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ تَلْقَاءَ وَجْهِهِ؛ فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ». [أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الرقاق، باب من نوقش الحساب عذب، ومسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب الحث على الصدقة..].

(٦) في (ل) و(ط) و(ج) و(ب): ترد.

(٧) في (أ): مسيره.

(٨) في (ط): عدد. وقد ورد في الحوض أحاديث كثيرة قد جمعها في مكان واحد الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب إثبات حوض نبينا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، ويمكن مراجعة هذه الأحاديث للوقوف على وصف الحوض، وطوله وعرضه، ووصف مائه، ووصف الورود عليه، وقد ألف مؤلفات خاصة في الحوض، ومنها: الحوض والكوثر لبقني بن مخلد.

(٩) في (أ): ويسأل.

(١٠) زيادة من (ل)، وفي (ط) و(ج) و(ب): كيف شاء الله.

(١١) [ج/٢٣٣]. أحاديث إثبات عذاب القبر ونعيمه، وفتنة القبر وسؤاله بلغت حد التواتر، وقد أوردتها =

[٢٥] والإيمان بشفاعة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(١).

[٢٦] وبقومٍ يَخْرُجُونَ من النار بعدما احترقوا وصاروا فَحْمًا؛ فيؤمَّرُ بهم إلى نهر على باب الجنة؛ كما جاء في^(٢) الأثر، كيف شاء [الله]^(٣)، وكما شاء^(٤)، إنما هو الإيمان به والتصديق به.

[٢٧] والإيمان [ب]^(٥) أن المسيح الدجال خارجٌ، مكتوب بين عينيه «كافر»، والأحاديث^(٦) التي جاءت فيه، والإيمان بأن ذلك كائن^(٧).

[٢٨] وأن عيسى ابن مريم عَلَيْهِ السَّلَامُ^(٨) يَنْزِلُ فَيَقْتُلُهُ بِبَابٍ لَدُّ.

=أئمة الحديث في كتبهم، وضمن مجاميعهم، وانظر طرفا من ذلك في صحيح الإمام البخاري، كتاب الجنائز، باب ما جاء في عذاب القبر، وما بعدها من الأبواب، وهكذا الإمام مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب التعوذ من عذاب القبر، وقد ألف مؤلفات عدة في هذا الباب من ذلك: كتاب إثبات عذاب القبر للبيهقي.

(١) ومما جاء في إثبات الشفاعة للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما أورده الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب إثبات الشفاعة وإخراج الموحد من النار، وقد ألف العلماء مؤلفات مستقلة في الشفاعة، ومنها: كتاب الشفاعة للشيخ أبي عبد الرحمن مقبل بن هادي الوادعي.

(٢) (في) ساقط من (ج) و(ب).

(٣) زيادة من (ل) و(ط).

(٤) في (ط) و(ب): يشاء.

(٥) زيادة من (ب).

(٦) [ج/٢٣٤].

(٧) [ل/١/١٧٩]. وقد جاءت الأحاديث متواترة في إثبات خروج الدجال، وأورد الإمام البخاري أحاديثه في صحيحه، كتاب الفتن، باب ذكر الدجال، ومسلم في صحيحه، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب ذكر الدجال وصفته.

(٨) قوله (مريم) ساقط من (ط)، وقوله: (عَلَيْهِ السَّلَامُ) ساقط من (ل). انظر أحاديث نزول عيسى بن مريم عَلَيْهِ السَّلَامُ وقتله للدجال في صحيح الإمام البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب نزول عيسى ابن مريم، وصحيح الإمام مسلم، كتاب الإيمان، باب نزول عيسى ابن مريم...

[٢٩] والإيمان قول وعمل.

[٣٠] يزيد وينقص [أ/ ٤/ ١٣] كما جاء في الخبر^(١): «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم

خلقاً».

[٣١] ومن ترك الصلاة فقد كفر.

[٣٢] وليس من الأعمال شيء^(٢) تركه كفر إلا الصلاة، من تركها فهو كافر، وقد

أحل الله قتله^(٣).

[٣٣] وخير هذه الأمة بعد نبيها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أبو بكر الصديق، ثم عمر بن الخطاب،

ثم عثمان بن عفان، ويُقدّم^(٤) هؤلاء الثلاثة كما قدمهم أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

لم يختلفوا في ذلك^(٥).

[٣٤] ثم بعد هؤلاء الثلاثة أصحاب الشورى الخمسة^(٦): علي بن أبي طالب،

(١) في (ط): الأثر. والحديث أخرجه: أبو داود في سننه، كتاب السنة، باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه، والترمذي في جامعه، كتاب الإيمان، باب ما جاء في استكمال الإيمان وزيادته ونقصانه، وقال الترمذي عقبه: (وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ أَبُو عَيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ).

(٢) [ط/ ١/ ٢٢٨].

(٣) في (ج) و(ب): من الفقرة [٣٢] وحتى الفقرة [٥٩] أخر. والأحاديث التي تدل على كفر تارك الصلاة، قد أوردتها الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة، عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشُّرْكِ وَالْكَفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ». وانظر التفصيل في حكم تارك الصلاة كتاب الصلاة للعلامة ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٤) في (ل) و(ط) و(ج): نُقَدِّمُ.

(٥) من هذه الفقرة موجود في [ج ص ٢١٦] إلى الفقرة [٣٦]. وما يدل لذلك ما جاء في حديث ابنِ عُمَرَ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كُنَّا نُخَيَّرُ بَيْنَ النَّاسِ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَنُخَيِّرُ أَبَا بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، ثُمَّ عُثْمَانَ

ابْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ». رواه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب فضل أبي بكر بعد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(٦) في (ل): الخمس، ومكتوب في بعض النسخ على الصواب: (الخمسة)، كما بينه المحقق.

[وطلحة] ^(١)، والزبير، وعبد الرحمن بن عوف، وسعد [بن أبي وقاص] ^(٢)، [و] ^(٣) كلهم [يصلح] ^(٤) للخلافة، وكلهم إمام، ويذهب في ذلك إلى ^(٥) حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كنا نَعُدُّ -وروسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- حَيًّا، وأصحابه متوافرون: أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم نسكت».

[٣٥] ثم من ^(٦) بَعْدَ أصحاب الشورى: أهل بدرٍ من المهاجرين، ثم أهل بدرٍ من الأنصار، من أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على قدر الهجرة والسابقة، أو لا فأولاً. [٣٦] ثم أفضل الناس بعد هؤلاء: أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ القرن ^(٧) الذي بُعِثَ فيهم، كُلُّ مَنْ صحبه سَنَةً، أو شهرًا، أو يومًا، أو ساعة، أو رآه [مؤمنًا به] ^(٨)؛ فهو من أصحابه، له [من] ^(٩) الصحبة على قدر ما صحبه، [ب/ ٤ / ١٣] وكانت سابقته معه، وسمع منه، ونظر إليه نظرة ^(١٠).

[٣٧] فأدناهم صحبة: هو أفضل من القرن الذين لم يروه، ولو لقوا الله بجميع الأعمال، كان ^(١١) هؤلاء الذين صحبوا النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ورأوه وسمعوا منه ومن رآه

(١) زيادة من (ل) و(ط) إلا أن في (ط) و(ج) طلحة بعد الزبير.

(٢) زيادة من (ط).

(٣) زيادة من (ج).

(٤) زيادة من (ل) و(ط) و(ج).

(٥) في (ل): ونذهب إلى، وفي (ط) و(ج): ونذهب في ذلك إلى. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب فضل أبي بكر بعد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(٦) (من) ساقط من (ط).

(٧) [ل/ ١ / ١٨٠].

(٨) زيادة من [ش منهاج السنة ٨ / ٣٨٣] وجل هذه الفقرة موجود في هذا الموضع منه.

(٩) زيادة من (ل) و(ط) و(ج).

(١٠) (نظرة): ساقط من (ط).

(١١) في (ط): كما، والصواب من (أ) و(ل) و(ج).

بعينه - وآمن به - ولو ساعة [١] أفضل - لصحبته - (٢) من التابعين، ولو عملوا كل أعمال الخير (٣).

[٣٨] والسمع والطاعة للأئمة، وأمير المؤمنين: البرّ والفاجر، [ومن (٤) وليّ الخلافة، واجتمع (٥) الناس عليه (٦)، ورضوا به (٧)].

[٣٩] ومن [خرج (٨) عليهم بالسيف حتى صار خليفة، وسُمّي (٩) أمير المؤمنين (١٠)].

[٤٠] والغزو ماضٍ مع الأمراء (١١) إلى يوم القيامة - البرّ والفاجر - لا يترك.

[٤١] وقسمة الفيء، وإقامة الحدود إلى الأئمة ماضٍ، ليس لأحد أن يطعن عليهم،

ولا ينازعهم.

(١) زيادة من (ل) و(ط) و(ج).

(٢) في (ل) و(ط): بصحبته.

(٣) إلى نهاية هذه الفقرة موجود في [ج ٢١٦-٢١٧]. ومما يدل على فضل الصحابة على من بعدهم قول الله

تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١٠٠]،

وفي حديث عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُومُهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُومُهُمْ؛ ثُمَّ يَتَخَلَّفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ بِيَمِينِهِ وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ». [أخرجه

البخاري في صحيحه، كتاب الشهادات، باب لا يشهد على شهادة جور..، ومسلم في صحيحه، كتاب

الفضائل، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم..].

(٤) في (ط): يَمُنْ.

(٥) في (ل) و(ج): فاجتمع.

(٦) في [ش منهاج السنة ١/ ٥٢٩]: فأجمع عليه الناس.

(٧) هذه الفقرة وما بعدها جعلت آخر الرسالة في [ب ٢٩]، وفيها: ورضوه.

(٨) ساقط من (أ)، وفي (ل) و(ج) و(ب) و(ش منهاج السنة ١/ ٥٢٩): ومن غلبهم، والزيادة من (ط).

(٩) في (ب): ويُسمى.

(١٠) من الفقرة [٣٦] قوله: ومن رآه بعينه، إلى نهاية الفقرة [٣٨] موجود بنصه [ش منهاج السنة ١/ ٥٢٩].

(١١) في (أ): الأمير.

[٤٢] ودفع الصدقات إليهم جائزة، [و] (١) نافذة، [و] (٢) من دفعها إليهم أجزاء عنه، برًّا كان أو فاجرًا (٣).

[٤٣] وصلاة الجمعة خلفه، وخلف [كل] (٤) مَنْ وُلَّاهُ (٥) جائزة (٦)، تامة ركعتين (٧)؛ من أعادها (٨) فهو مبتدع (٩)، تارك للآثار، مخالف للسنة، ليس له من فضل الجمعة (١٠) شيء، إذا لم ير الصلاة خلف الأئمة، [كائنين] (١١) من كانوا: برّهم وفاجرهم؛ فالسنة بأن (١٢) يصلي (١٣) معهم ركعتين، [مَنْ أعادها فهو مُبتدِع] (١٤) ويدين (١٥) [أ/ ٥ / ١٤] بأنها تامة، [و] (١٦) لا يكن (١٧) في صدرك من ذلك (١٨) شك (١٩).

- (١) زيادة من (ل)، والفقرة إلى هنا موجودة في [ش منهاج السنة ١ / ٥٢٩].
 (٢) زيادة من (ط).
 (٣) [ل / ١ / ١٨١].
 (٤) زيادة من (ج).
 (٥) في (ل) و(ب): وُلِّيَّ، وفي (ج): وُلِّيَّ.
 (٦) في (ب) زيادة: إمامته.
 (٧) في (ط): ركعتان وهي أصح لأنها صفة، وصفة المرفوع مرفوعة.
 (٨) في (ل) و(ج) و(ب): (أعادها) والضمير راجع إلى الركعتين، وإذا قيل: (أعادها) فالضمير راجع إلى الصلاة.
 (٩) جملة: (من أعادها فهو مبتدع) موجود بنصه في [ش مجموع الفتاوى ٣ / ٢٨٦].
 (١٠) في (ط): جمعته.
 (١١) زيادة من (ب).
 (١٢) في (ط): أن.
 (١٣) في (ل) و(ج) و(ب): أن تصلي.
 (١٤) زيادة من (ل)، وكما قال محققه: هي زيادة من نسخة (هـ) و(ز).
 (١٥) في (ل) و(ج) و(ب): وتدين.
 (١٦) زيادة من (ل).
 (١٧) في (ج): لا يكون.
 (١٨) (من ذلك) ساقط من (ب).
 (١٩) [ج / ٢٤١]، وهذه الفقرة في [ش الفتاوى الكبرى ٢ / ٤٧٥] بمعناه.

[٤٤] ومن خرج على إمام من أئمة^(١) المسلمين - وقد [كان الناس]^(٢) اجتمعوا عليه، وأقروا له بالخلافة^(٣)، بأي وجه كان: بالرضا، أو بالغلبة - فقد شق هذا الخارج عصا المسلمين، وخالف الآثار عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فإن مات الخارج عليه مات مِيتَةً جاهليَّةً.

[٤٥] ولا يحل قتال^(٤) السلطان، ولا الخروج عليه لأحد من الناس؛ فمن فعل ذلك؛ فهو مبتدع على غير السنة والطريق^(٥).

[٤٦] وقاتل اللصوص والخوارج جائز^(٦)، إذا عرضوا للرجل في نفسه، وماله؛ فله أن يقاتل عن نفسه، وماله، ويدفع عنها^(٧) بكل ما يقدر^(٨).

[٤٧] وليس له إذا فارقه أو^(٩) تركوه أن يطلبهم، ولا يتبع^(١٠) آثارهم، ليس لأحد إلا [ل]إمام^(١١)، أو ولاية المسلمين.

[٤٨] إثمًا له أن يدفع عن نفسه في مقامه ذلك^(١٢)، وينوي بجهدته أن لا يقتل أحدًا.

(١) ساقط من (ل)، وهي موجودة في نسخة من نسخها، كما ذكر ذلك محققه.

(٢) في (أ): كانوا، والزيادة من (ل) و(ط).

(٣) [ط/١/٢٢٩].

(٤) في (ط): قتل.

(٥) في (ج) و(ب): انتهت رواية عبدوس هذه الفقرة، وما بعدها من الفقرات قدمت. وكما بينت فإن في (ج) و(ب) تقديم وتأخير، وجميع فقرات الرسالة موجودة لكنها على غير ترتيب نسخة (أ) و(ل) و(ط).

(٦) هذه الكلام موجود في (خ/١/١٧٢) بنصه.

(٧) في (ط) و(ج) و(ب): عنها.

(٨) هذه الفقرة وما بعدها أخرت في (ب)، وصارت هي آخر الرسالة، على خلاف ترتيب النسخ الأخرى.

(٩) في (ط): وتركوه.

(١٠) في (ج): أو يتبع، وفي (ب): ولا يتتبع.

(١١) زيادة من: (ل) و(ب).

(١٢) (ذلك) ساقط من (ب).

- [٤٩] فَإِن مَات عَلَى يَدَيْهِ^(١) فِي دَفْعِهِ عَنِ نَفْسِهِ فِي الْمَعْرَكَةِ^(٢) فَأَبْعَدَ اللَّهُ الْمَقْتُولَ.
- [٥٠] وَإِن قُتِلَ هَذَا فِي تِلْكَ الْحَالِ - وَهُوَ يَدْفَعُ عَنِ نَفْسِهِ، وَمَالِهِ - رَجَوْتَ لَهُ الشَّهَادَةَ، كَمَا جَاءَ فِي الْأَحَادِيثِ^(٣).
- [٥١] وَجَمِيعُ الْأَثَارِ فِي هَذَا: [ب / ٥ / ١٤] إِنَّمَا أَمَرَ [ت] ^(٤) بِقِتَالِهِ، وَلَمْ تَأْمُرْ ^(٥) بِقِتَالِهِ، وَلَا اتَّبَاعَهُ^(٦).
- [٥٢] وَلَا يَجْهَزُ^(٧) عَلَيْهِ إِذْ ^(٨) صُرِعَ، أَوْ كَانَ جَرِيحًا^(٩).
- [٥٣] وَإِن أَخَذَهُ أَسِيرًا فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَقْتُلَهُ، وَلَا [أ] ^(١٠) يَقِيمُ عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَلَكِنْ يَرْفَعُ أَمْرَهُ إِلَى مَنْ وَلَّاهُ اللَّهُ؛ فَيَحْكُمُ^(١١) فِيهِ^(١٢).
- [٥٤] وَلَا نَشْهَدُ^(١٣) عَلَى [أَحَدٍ مِنْ] ^(١٤) أَهْلِ الْقِبْلَةِ بِعَمَلِهِ بِجَنَّةٍ وَلَا نَارٍ،
-
- (١) ساقط من جميع نسخ (ل)، وفيها: فإن أتى عليه، وفي (ط من نسخة ل) وفي (ج) و(ب): فإن أتى على بدنه.
- (٢) في (ط): بالمعركة.
- (٣) [ج / ٢٤٠].
- (٤) زيادة من (ط).
- (٥) في (أ) و(ل) و(خ): تؤمر، وفي (ج) و(ب): يؤمر.
- (٦) من الفقرة [٤٥] وحتى نهاية الفقرة [٥٠] موجودة في [خ / ١ / ١٧٤].
- (٧) ساقط من جميع نسخ (ل) وفيها: (يجيز)، قال محققه: ولعل الصحيح: (يجهز)، ولا شك أن هذا هو الصواب، وذلك ما هو موجود في نسخة (أ)، و(ط) و(ج) و(ب) و(خ).
- (٨) [ل / ١ / ١٨٢].
- (٩) في (ب): طريحًا، وفي (ج): وإن كان جريحًا.
- (١٠) زيادة من (ب).
- (١١) الفقرة [٥١، ٥٢] موجودة بنصه في [خ / ١ / ١٧٣].
- (١٢) في (ج) بعد هذه الفقرة فقرة [٣٧]، وهذا مما يدل أن ثم تقديمًا وتأخيرًا كبيرًا.
- (١٣) في (ل): ولا يشهد.
- (١٤) زيادة من (ل).

نرجو للصالح، ونخاف عليه^(١)، ونخاف على المسيء المذنب ونرجو^(٢) له رحمة الله^(٣).
[٥٥] وَمَنْ لَقِيَ اللَّهَ بِذَنْبٍ يَجِبُ^(٤) لَهُ [به]^(٥) النَّارَ تَائِبًا غَيْرَ مُصَّرٍ عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ [عَزَّجَلَّ]^(٦) يَتُوبُ عَلَيْهِ، وَ[اللَّهُ]^(٧) يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ، وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ.
[٥٦] [و]^(٨) مَنْ لَقِيَهُ وَقَدْ أُقِيمَ عَلَيْهِ حَدُّ ذَلِكَ الذَّنْبِ [في الدنيا]^(٩) فَهُوَ كَفَّارَتُهُ؛
 كما جاء في^(١٠) الخبر عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

[٥٧] وَمَنْ لَقِيَـه [١١] مُصَّرًا غَيْرَ تَائِبٍ مِنَ الذَّنُوبِ الَّتِي [قد]^(١٢) تُسْتَوْجَبُ^(١٣)
 بِهَا الْعُقُوبَةُ؛ فَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ [عَزَّجَلَّ]^(١٤)، إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ^(١٥).
[٥٨] وَمَنْ لَقِيَهُ مِنَ^(١٦) كَافِرٍ عَذَّبَهُ، وَلَمْ يَغْفِرْ لَهُ^(١٧).
[٥٩] وَالرَّجْمُ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَا وَقَدْ أُحْصِنَ، إِذَا اعْتَرَفَ^(١٨)، أَوْ قَامَتْ عَلَيْهِ بَيْنَةٌ،

- (١) في (ل): يرجو.. ويخاف عليه، وفي (أ) عليهم، وما أثبتته من (ط).
 (٢) في (ل): ويخاف.. ويرجو.
 (٣) هذه الفقرة قدمت في (ج) و(ب)، وفيها قال: ولا نشهد على أحد من أهل القبلة بعمل يعمله بجنة ولا نار، نرجو للصالح، ونخاف على المسيء المذنب، ونرجو له رحمة الله.
 (٤) في (ط) و(ج) و(ب): تجب. (٥) زيادة من (ط) و(ج).
 (٦) زيادة من (ل) و(ب). (٧) زيادة من (ل) نسخة: ط، ومن (ط).
 (٨) زيادة من (ل). (٩) زيادة من (ط) و(ب).
 (١٠) (في) ساقط من (ج). (١١) زيادة من (ط).
 (١٢) زيادة من (ط) و(ج) و(ب). (١٣) في (ل) و(ط) و(ج): استوجب.
 (١٤) زيادة من (ل)، وفي (ط): إلى الله تعالى.
 (١٥) [ج/٢٣٨] وتداخلت الفقرتان [٥٥-٥٦] في (ب)، وفيها: ومن لقيه وقد أقيم عليه حد ذلك في الدنيا من الذنوب التي قد استوجب بها العقوبة فأمره إلى الله، إن شاء عذبه، وإن شاء غفر له.
 (١٦) في (ل) و(ط): ومن لقيه كافرًا.
 (١٧) هذه الفقرة ساقط من (ب)، ثم في (ج) بعد هذه الفقرة، فقرة [٦٨]؛ ففيها تقديم وتأخير كثير.
 (١٨) في (ل): اعتراف.

[و] (١) قد رجم رسول الله صلى الله [أ/ ٦ / ١٥] عليه وسلم، [وقد رجعت] (٢) الأئمة الراشدون (٣).

[٦٠] وَمَنْ انْتَقَصَ [أحدًا] (٤) مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَوْ أَبْغَضَهُ لِحَدِيثٍ [كان] (٥) مِنْهُ، أَوْ ذَكَرَ مَسَاوِيَهُ (٦)، كَانَ مُبْتَدِعًا، حَتَّى يَتَرَحَّمُ عَلَيْهِمْ جَمِيعًا، وَيَكُونُ قَلْبُهُ لَهُمْ سَلِيمًا.

[٦١] والنفاق هو الكفر: أن يكفر بالله، ويعبد غيره، ويظهر الإسلام في العلانية، مثل المنافقين الذين كانوا على عهد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

[٦٢] [وهذه الأحاديث التي جاءت] (٧): «ثلاث من كن فيه فهو منافق» [هذا] (٨) على التغليظ، نروها كما جاءت، ولا نفسرها.

[٦٣] وقوله: «لا ترجعوا بعدي كفارًا ضللاً يضرب بعضكم رقاب بعض» (٩).

(١) زيادة من (ل) و(ط) و(ج).

(٢) زيادة من (ل)، وفي (ط): ورجعت.

(٣) هذه الفقرة قدمت في [ج/ ٢٣٧] و(ب/ ٢٨)، وهي موجودة فيها مع تقديم وتأخير.

(٤) في (أ): أحد، وهو تصحيف، وما أثبتته فمن (ل)، وهو الصواب، وفي (ط): واحداً.

(٥) زيادة (ل).

(٦) في (ل): مساوئه.

(٧) زيادة من (ل)، من نسخة (هـ)، [ل/ ١ / ١٨٣]، وفي أحد نسخها: (وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، وكذلك في (ط) و(ج).

(٨) زيادة من (ل) و(ط). والحديث أخرجه أحمد في المسند، ح (١٠٥٠٤) عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَهُوَ مُنَافِقٌ - وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَرَعِمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ - مَنْ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ»، ورواه النسائي في سننه: كتاب الإيمان وشرائعه، باب علامة المنافق بلفظ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَهُوَ مُنَافِقٌ؛ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ؛ فَمَنْ كَانَتْ فِيهِ وَاحِدَةٌ مِنْهُنَّ لَمْ تَزَلْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَثْرُكَهَا».

(٩) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه في مواضع متعددة، ومنها كتاب العلم، باب الإنصات للعلماء، =

- [٦٤] ومثل: «إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل (١) والمقتول في النار» (٢) .
- [٦٥] ومثل: «سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر» (٣) .
- [٦٦] ومثل: «من قال لأخيه: يا كافر؛ فقد باء بها أحدهما» (٤) .
- [٦٧] ومثل: «كفر بالله (٥) [تعالى] (٦) تبرؤ (٧) من نسبٍ وإن دَقَّ» .
- [٦٨] ونحو هذه الأحاديث (٨) مما قد صَحَّ وَحُفِظَ، فَإِنَّا (٩) نُسَلِّمُ لَهُ (١٠) ، وإن لم نَعْلَمْ (١١) تفسيره (١٢) [ب/٦/١٥] ، ولا نتكلم فيه، ولا نجادل فيه (١٣) ، ولا نفسر (١٤)

=ومسلم في صحيحه، كتاب الإيثار، باب بيان معنى قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا ترجعوا بعدي كفارًا...» .

(١) [ج/٢٣٦] .

(٢) [ل/١/١٨٤]، [ب/٢٨] . والحديث أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيثار، باب ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا ﴾ ، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيثار، باب إذا تواجه المسلمان بسيفيهما .

(٣) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيثار، باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيثار، باب بيان قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سباب المسلم...» .

(٤) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه في مواضع، منها كتاب الأدب، باب من كفر أخاه بغير تأويل، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيثار، باب بيان حال إيثار من قال لأخيه يا كافر .

(٥) [ط/١/٢٣٠] ، وفيه: كفر بالله مَنْ تبرأ .

(٦) زيادة من (ب) .

(٧) في (أ): تبرئ، والصواب من (ل) و(ج)، وفي (ب): متبرأ . والحديث أخرجه الإمام في مسنده، ح(٦٧٢٣) ، من مسند عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وابن ماجه في سننه، كتاب الفرائض، باب من أنكر ولده .

(٨) في (ل): ونحوه من الأحاديث .

(٩) في (ب): وإنا . (١٠) [ج/٢٣٧] .

(١١) في (ل): يعلم .

(١٢) ما أثبتته من (ط)، وفي (أ) و(ل) و(ج) و(ب): تفسيرها .

(١٣) (فيه) ساقط من (ج) .

(١٤) في (ل): ولا يتكلم... ولا يجادل.. ولا يفسر .

هذه الأحاديث إلا [ب] (١) مثل ما جاءت، [و] (٢) لا نردها إلا بأحق (٣) منها.
 [٦٩] [قال: ومن الإيوان: الاعتقاد بأن] (٤) الجنة والنار مخلوقتان، [قد خُلِقَتَا] (٥)
 كما جاء عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «دخلت الجنة فرأيت قصراً» (٦)، و«دخلت ف» (٧)
 رأيت [فيها] (٨) الكوثر» (٩)، و«اطلعت في الجنة؛ فرأيت أكثر (١٠) أهلها كذا» (١١)،
 و«اطلعت في النار؛ فرأيت [أكثر أهلها النساء] و«اطلعت في النار (١٢) فرأيت» (١٣) كذا
 ورأيت» (١٤) كذا»؛ فمن زعم أنها لم تُخَلَقَا (١٥) فهو مُكذَّبٌ بِالْقُرْآنِ وَأَحَادِيثِ رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا (١٦) أحسبه يؤمن بالجنة والنار.

- (١) زيادة من (ل) و(ط) و(ب).
 (٢) زيادة من (ل).
 (٣) في (ط): بأجود، وكذلك في نسخة من نسخ (ل).
 (٤) زيادة من (ج) و(ب)، وفي (أ) و(ل) و(ط): والجنة والنار مخلوقتان.
 (٥) زيادة من (ل).
 (٦) الحديث أخرجه الإمام في مسند -وهو من ثلاثياته- عن يحيى عن حميد عن أنس، ح (١٢٣٦٩).
 (٧) زيادة من (ج).
 (٨) زيادة من (ب).
 (٩) الحديث لم أجده بهذا اللفظ، وقد أخرج البخاري في صحيحه، كتاب الرقاق، باب في الحوض، بلفظ: «بَيْنَمَا أَنَا أُسِيرُ فِي الْجَنَّةِ إِذَا أَنَا بَنَهْرٍ حَافَتَاهُ قِيَابُ الدَّرِّ الْمُجَوَّفِ! قُلْتُ: مَا هَذَا يَا جَرِيْلُ؟ قَالَ: هَذَا الْكُوْتَرُ الَّذِي أَعْطَاكَ رَبُّكَ؛ فَإِذَا طَيْبُهُ أَوْ طَيْبُهُ مِسْكٌ أَذْقَرُ».
 (١٠) أكثر: ساقط من (ل).
 (١١) قوله: «واطلعت في الجنة.. الخ» ساقط من (ج). والحديث بهذا اللفظ قد جاء كثيراً، ومن ذلك ما أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الرقاق، باب ما جاء في صفة الجنة والنار، ومسلم في صحيحه، كتاب الذكر والدعاء..، باب أكثر أهل الجنة.
 (١٢) [ج/٢٣٩].
 (١٣) ما بين القوسين زيادة من (ط).
 (١٤) زيادة من (ل).
 (١٥) في (ب): يخلقا.
 (١٦) [ب/٢٩].

[٧٠] وَمَنْ مَاتَ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ مُوَحِّدًا يُصَلِّي (١) عَلَيْهِ، وَيُسْتَغْفِرُ لَهُ، وَلَا يُحْجَبُ (٢) عَنْهُ الِاسْتِغْفَارُ، وَلَا يَتْرُكُ (٣) الصَّلَاةَ عَلَيْهِ (٤) لَذَنْبِ أَذْنِبِهِ، صَغِيرًا كَانَ أَوْ كَبِيرًا، [و] (٥) [نُفُوضٌ] (٦) أَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ [عَزَّجَلَّ] (٧).

آخر الرسالة والحمد لله وحده وصلواته على محمد وآله وسلم تسليماً

سمع جميع الرسالة من لفظ الشيخ الإمام أبي عبد الله يحيى بن أبي علي الحسن بن أحمد بن البنا بروايته عن والده الشيخ الإمام المذهب أبو المظفر عبد الملك بن علي ابن محمد الهمداني، وقال بها أدين الله وسمعتها كاتبها صاحب النسخة، وكاتبها عبد الرحمن بن هبة الله بن المعراض الحراني وذلك في أواخر ربيع الأول سنة تسع وعشرين وخمسمائة
-الحمد لله-

سمعها من لفظي ولدي أبو بكر عبد الله
وأخوه بدر الدين حسن
وأمه بلبل بنت عبد الله
وبعضه عبد الهادي

وصح ذلك يوم الاثنين سابع عشرين شهر جمادى الأولى سنة سبع وتسعين.

(١) في (أ): فيصل، وفي (ج) و(ب): نصلي عليه، ونستغفر له.

(٢) [ل/١/١٨٥]، وفي (ج): ولا نحجب.

(٣) في (ط) و(ج) و(ب): نترك.

(٤) سقط من (ل): ولا يحجب عنه الاستغفار، وفيه أيضاً: ولا تُتْرَكُ الصَّلَاةُ عَلَيْهِ.

(٥) زيادة من (ل). (٦) زيادة من (ب).

(٧) في (أ): تعالى، والزيادة من (ل) و(ط) و(ج)، وهنا آخر الرسالة في جميع النسخ، ما عدا نسختي:

(ج) و(ب) فإن فيها تقديمًا وتأخيرًا كثيرًا، وبعد هذا في (ج) و(ب) فقرة [٤٥]، هذا آخر الرسالة، والله أسأل القبول.



رِسَالَتِي

أُصُولُ السُّنَنِ

لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ ابْنَ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ

- مَجْرَدًا -

متن أصول السنة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حدثنا الشيخ أبو عبد الله يحيى بن أبي الحسن أحمد بن البنا قال: أخبرنا والدي أبو علي الحسن بن عمر بن البنا قال: أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران المعدل قال: حدثنا عثمان بن أحمد بن السماك، حدثنا أبو محمد الحسن بن عبد الوهاب أبو العنبر قراءة عليه من كتابه، في شهر ربيع الأول من سنة ثلاث وتسعين ومائتين، قال حدثنا أبو جعفر محمد بن سليمان المنقري البصري بتيس، قال: حدثني عبدوس بن مالك العطار، قال: سمعت أبا عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول:

[١] أصول السنة عندنا: التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

والاقتداء بهم.

[٢] وترك البدع.

[٣] وكلُّ بدعةٍ فهي ضلالةٌ.

[٤] وترك الخصومات في الدين، وترك الجلوس مع أصحاب الأهواء، وترك المراء والجدال.

[٥] والسنة عندنا آثار رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

[٦] والسنة تفسر القرآن.

[٧] وهي دلائل القرآن.

[٨] وليس في السنة قياس، ولا تضرب لها الأمثال، ولا تدرك بالعقول ولا الأهواء.

[٩] وإنما هو الاتباع، وترك الهوى.

[١٠] ومن السنة اللازمة التي من ترك منها خصلة ولم يقبلها ويؤمن بها لم يكن من أهلها:

[١١] الإيمانُ بالقدر خيره وشره، والتصديقُ بالأحاديث فيه، والإيمانُ بها، لا يقال: لم؟ ولا كيف؟ إنما هو التصديق، والإيمانُ بها.

[١٢] ومن لم يعرف تفسير الحديث، ويبلغه عقله، فقد كُفِيَ ذلك، وأُحْكِمَ له؛ فعليه الإيمانُ به، والتسليمُ له، مثل حديث الصادق المصدوق، ومثل ما كان مثله في القضاء والقدر، ومثل أحاديث الرؤية كلها، وإن نَبَّتْ عن الأسعاع، واستوحش منها المستمع، وإنما عليه الإيمانُ بها، وأن لا يرد منها حرفاً واحداً، وغيرها من الأحاديث المأثورات عن الثقات.

[١٣] وأن لا يخاصم أحداً، ولا يناظره، ولا يتعلم الجدل؛ فإن الكلام في القدر، والرؤية، والقرآن، وغيرها من السنن مكروه، ومنهي عنه.

[١٤] ولا يكون صاحبه - وإن أصاب بكلامه السنة - من أهل السنة حتى يدع الجِدَالَ، ويُسَلِّمَ، ويؤمن بالآثار.

[١٥] والقرآن كلام الله، وليس بمخلوق، ولا يضعف أن يقول: القرآن ليس بمخلوق؛ قال: فإن كلام الله ليس ببائن منه، وليس منه شيء مخلوق.

[١٦] وإياك ومناظرة من أحدث فيه.

[١٧] وَمَنْ قَالَ بِاللَّفْظِ وَغَيْرِهِ.

[١٨] وَمَنْ وَقَفَ فِيهِ فَقَالَ لَا أُدْرِي! أمخلوق أو ليس بمخلوق؟ وإنما هو كلام الله؛ فهو صاحب بدعة، مثل مَنْ قَالَ: هو مخلوق، وإنما هو كلام الله وليس بمخلوق.

[١٩] والإيمانُ بالرؤية يوم القيامة؛ كما رُوِيَ عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الأحاديث الصحاح.

[٢٠] وأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد رأى ربه؛ فإنه مأثور - عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -

قد رواه قتادة عن عكرمة عن ابن عباس، ورواه الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس، ورواه عليُّ بنُ زيدٍ عن يوسفَ بن مهران عن ابن عباس. والحديث عندنا على ظاهره؛ كما جاء عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والكلام فيه بدعة، ولكن نؤمن به كما جاء على ظاهره، ولا يناظر فيه أحداً.

[٢١] والإيمان بالميزان يوم القيامة؛ كما جاء «يوزن العبد يوم القيامة؛ فلا يزن جناح بعوضة»، ويوزن العبد وأعمال العباد؛ كما جاء في الأثر، والإيمان به، والتصديق به، والإعراض عمَّن رد ذلك، وترك مجادلته.

[٢٢] وأن الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُكَلِّمُ العباد يوم القيامة، ليس بينهم وبينه ترجمان، والإيمان به والتصديق به.

[٢٣] والإيمان بالحوض، وأن لرسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حوضاً يوم القيامة، يرُدُّ عليه أمته، عرضه مثل طولهِ، مسيرة شهر، آيته كعدد نجوم السماء، على ما صحت به الأخبار من غير وجه.

[٢٤] والإيمان بعذاب القبر، وأن هذه الأمة تفتن في قبورها، وتُسأل عن الإيمان والإسلام، ومَنْ رَبُّهُ؟ وَمَنْ نَبِيُّهُ؟ وَيَأْتِيهِ مُنْكَرٌ وَنَكِيرٌ، كيف شاء الله عَزَّجَلَّ، وكيف أراد، والإيمان به، والتصديق به.

[٢٥] والإيمان بشفاعة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

[٢٦] وبقومٍ يَحْرُجُونَ من النار بعدما احترقوا وصاروا فَحْمًا؛ فَيُؤْمَرُ بِهِمْ إلى نهر على باب الجنة؛ كما جاء في الأثر، كيف شاء الله، وكما شاء، إنما هو الإيمان به والتصديق به.

[٢٧] والإيمان بأن المسيح الدجال خارج، مكتوب بين عينيه «كافر»، والأحاديث التي جاءت فيه، والإيمان بأن ذلك كائن.

[٢٨] وأن عيسى ابن مريم عَلَيْهِ السَّلَامُ يَنْزِلُ فَيَقْتُلُهُ بِبَابِ لُدٍّ.

[٢٩] والإيمان قول وعمل.

- [٣٠] يزيد وينقص كما جاء في الخبر: «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً».
- [٣١] ومن ترك الصلاة فقد كفر.
- [٣٢] وليس من الأعمال شيء تركه كفر إلا الصلاة، من تركها فهو كافر، وقد أحل الله قتله.
- [٣٣] وخير هذه الأمة بعد نبيها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أبو بكر الصديق، ثم عمر بن الخطاب، ثم عثمان بن عفان، ويُقَدَّم هؤلاء الثلاثة كما قدمهم أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لم يختلفوا في ذلك.
- [٣٤] ثم بعد هؤلاء الثلاثة أصحاب الشورى الخمسة: علي بن أبي طالب، وطلحة، والزبير، وعبد الرحمن بن عوف، وسعد بن أبي وقاص، وكلهم يصلح للخلافة، وكلهم إمام، ويذهب في ذلك إلى حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كُنَّا نَعُدُّ - وروى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حَيٍّ، وأصحابه متوافرون: أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم نسكت».
- [٣٥] ثم من بَعْدَ أصحاب الشورى: أهل بدرٍ من المهاجرين، ثم أهل بدر من الأنصار، من أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على قدر الهجرة والسابقة، أو لا فأولاً.
- [٣٦] ثم أفضل الناس بعد هؤلاء: أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ القرن الذي بُعِثَ فيهم، كُلُّ مَنْ صَحَبَهُ سَنَةً، أو شهراً، أو يوماً، أو ساعة، أو رآه مؤمناً به؛ فهو من أصحابه، له من الصحبة على قدر ما صحبه، وكانت سابقته معه، وسمع منه، ونظر إليه نظرة.
- [٣٧] فأدناهم صحبة: هو أفضل من القرن الذين لم يروه، ولو لقوا الله بجميع الأعمال، كان هؤلاء الذين صحبوا النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ورأوه وسمعوا منه ومن رآه بعينه - وآمن به - ولو ساعة أفضل - لصحبتهم - من التابعين، ولو عملوا كل أعمال الخير.
- [٣٨] والسمع والطاعة للأئمة، وأمير المؤمنين: البرِّ والفاجر، ومن وَلِيَ الخِلافة، واجتمع الناس عليه، ورضوا به.
- [٣٩] ومن خرج عليهم بالسيف حتى صار خليفةً، وسمِّيَ أمير المؤمنين.

- [٤٠] والغزو ماضي مع الأمراء إلى يوم القيامة - البر والفاجر - لا يُترك.
- [٤١] وقسمة الفيء، وإقامة الحدود إلى الأئمة ماضي، ليس لأحد أن يطعن عليهم، ولا ينازعهم.
- [٤٢] ودفع الصدقات إليهم جائزة، ونافذة، ومن دفعها إليهم أجزأت عنه، برًّا كان أو فاجرًا.
- [٤٣] وصلاة الجمعة خلفه، وخلف كل مَنْ ولاة جائزة، تامة ركعتين؛ من أعادها فهو مبتدع، تارك للآثار، مخالف للسنة، ليس له من فضل الجمعة شيء، إذا لم ير الصلاة خلف الأئمة، كائنين من كانوا: برّهم وفاجرهم؛ فالسنة بأن يصلي معهم ركعتين، مَنْ أعادها فهو مُبتدع ويدين بأنها تامة، ولا يكن في صدرك من ذلك شك.
- [٤٤] ومن خرج على إمام من أئمة المسلمين - وقد كان الناس اجتمعوا عليه، وأقروا له بالخلافة، بأي وجه كان: بالرضا، أو بالغلبة - فقد شق هذا الخارج عصا المسلمين، وخالف الآثار عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فإن مات الخارج عليه مات ميتة جاهلية.
- [٤٥] ولا يحل قتال السلطان، ولا الخروج عليه لأحد من الناس؛ فمن فعل ذلك؛ فهو مبتدع على غير السنة والطريق.
- [٤٦] وقتال اللصوص والخوارج جائز، إذا عرضوا للرجل في نفسه، وماله؛ فله أن يقاتل عن نفسه، وماله، ويدفع عنها بكل ما يقدر.
- [٤٧] وليس له إذا فارقه أو تركه أن يطلبهم، ولا يتبع آثارهم، ليس لأحد إلا للإمام، أو ولاة المسلمين.
- [٤٨] إنَّما له أن يدفع عن نفسه في مقامه ذلك، وينوي بجهده أن لا يقتل أحدًا.
- [٤٩] فإن مات على يديه في دفعه عن نفسه في المعركة فأبعد الله المقتول.
- [٥٠] وإن قُتل هذا في تلك الحال - وهو يدفع عن نفسه، وماله - رجوت له الشهادة، كما جاء في الأحاديث.

- [٥١] وجميع الآثار في هذا: إنما أَمَرْتُ بقتاله، ولم تأمُرْ بقتله، ولا اتباعه.
- [٥٢] ولا يجهز عليه إن صُرِعَ، أو كان جَرِيحًا.
- [٥٣] وإن أخذه أسيرًا فليس له أن يقتله، ولا أن يقيم عليه الحد، ولكن يرفع أمره إلى مَنْ وَلاَهُ اللهُ؛ فَيَحْكُمُ فِيهِ.
- [٥٤] ولا نشهد على أحد من أهل القبلة بعمل يعمله بجنة ولا نار، نرجو للصالح، ونخاف عليه، ونخاف على المسيء المذنب ونرجو له رحمة الله.
- [٥٥] وَمَنْ لَقِيَ اللهُ بِذَنْبٍ يَجِبُ لَهُ بِهِ النَّارَ تَائِبًا غَيْرَ مُصَّرٍ عَلَيْهِ فَإِنَّ اللهَ عَزَّجَلَّ يَتُوبُ عَلَيْهِ، وَاللهُ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ، وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ.
- [٥٦] وَمَنْ لَقِيَهُ وَقَدْ أُقِيمَ عَلَيْهِ حَدُّ ذَلِكَ الذَّنْبِ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَتُهُ؛ كَمَا جَاءَ فِي الْخَبَرِ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
- [٥٧] وَمَنْ لَقِيَهُ مُصَّرًا غَيْرَ تَائِبٍ مِنَ الذَّنُوبِ الَّتِي قَدْ تُسْتَوْجَبُ بِهَا الْعُقُوبَةُ؛ فَأَمْرُهُ إِلَى اللهِ عَزَّجَلَّ، إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ.
- [٥٨] وَمَنْ لَقِيَهُ مِنْ كَافِرٍ عَذَّبَهُ، وَلَمْ يَغْفِرْ لَهُ.
- [٥٩] وَالرَّجْمُ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَا وَقَدْ أَحْصَنَ، إِذَا اعْتَرَفَ، أَوْ قَامَتْ عَلَيْهِ بَيْنَةٌ، وَقَدْ رَجَمَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَدْ رَجَمَتِ الْأُمَّةُ الرَّاشِدُونَ.
- [٦٠] وَمَنْ انْتَقَصَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَوْ أَبْغَضَهُ لِحَدِيثٍ كَانَ مِنْهُ، أَوْ ذَكَرَ مَسَاوِيَهُ، كَانَ مُبْتَدِعًا، حَتَّى يَتَرَحَّمُ عَلَيْهِمْ جَمِيعًا، وَيَكُونُ قَلْبُهُ لَهُمْ سَلِيمًا.
- [٦١] وَالنِّفَاقُ هُوَ الْكُفْرُ: أَنْ يَكْفُرَ بِاللَّهِ، وَيَعْبُدُ غَيْرَهُ، وَيُظْهِرُ الْإِسْلَامَ فِي الْعَلَانِيَةِ، مِثْلَ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ كَانُوا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
- [٦٢] وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي جَاءَتْ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَ فِيهِ فَهُوَ مُنَافِقٌ» هَذَا عَلَى التَّغْلِيظِ، نَرُويهَا كَمَا جَاءَتْ، وَلَا نَفْسِرُهَا.
- [٦٣] وَقَوْلُهُ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَفَارًا ضَلَالًا يُضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ».

[٦٤] ومثل: «إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار».

[٦٥] ومثل: «سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر».

[٦٦] ومثل: «من قال لأخيه: يا كافر؛ فقد باء بها أحدهما».

[٦٧] ومثل: «كفر بالله تعالى تبرؤ من نسب وإن دق».

[٦٨] ونحو هذه الأحاديث مما قد صحَّ وحُفِظَ، فَإِنَّا نُسَلِّمُ لَهُ، وإن لم نَعَلَمْ تفسيره،

ولا نتكلم فيه، ولا نجادل فيه، ولا نفسر هذه الأحاديث إلا بمثل ما جاءت، ولا نردها إلا بأحق منها.

[٦٩] قال: ومن الإيثار: الاعتقاد بأن الجنة والنار مخلوقتان، قد خُلِقَتَا كما جاء

عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «دخلت الجنة فرأيت قصرًا»، و«دخلت فرأيت فيها الكوثر»، و«اطلعت في الجنة؛ فرأيت أكثر أهلها كذا»، و«اطلعت في النار؛ فرأيت أكثر أهلها كذا»، و«اطلعت في النار فرأيت كذا ورأيت كذا»؛ فمن زعم أنها لم تُخْلَقْ فهو مُكذِّبٌ بِالْقُرْآنِ وَأَحَادِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا أحسبه يؤمن بالجنة والنار.

[٧٠] وَمَنْ مَاتَ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ مُوحِّدًا يُصَلِّي عَلَيْهِ، وَيُسْتَغْفَرُ لَهُ، وَلَا يُحْجَبُ عَنْهُ

الاسْتِغْفَارُ، وَلَا يَتْرِكُ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ لَذَنْبِ أذْنِبِهِ، صَغِيرًا كَانَ أَوْ كَبِيرًا، وَنُقِضَ أَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

آخر الرسالة والحمد لله وحده وصلواته على محمد وآله وسلم تسليمًا

سمع جميع الرسالة من لفظ الشيخ الإمام أبي عبد الله يحيى بن أبي علي الحسن بن أحمد بن البنا بروايته عن والده الشيخ الإمام المذهب أبو المظفر عبد الملك بن علي ابن محمد الهمداني، وقال بها أدين الله وسمعتها كاتبها صاحب النسخة، وكاتبها عبد الرحمن بن هبة الله بن المعراض الحراني

وذلك في أواخر ربيع الأول سنة تسع وعشرين وخمسة

-الحمد لله-

رِسَالَتِي

أُصُولُ السُّنَنِ

لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ ابْنَ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ

- مسطرًا -

[١٦] وإياك ومناظرة من أحدث فيه.

[١٧] وَمَنْ قَالَ بِاللَّفْظِ وَغَيْرِهِ.

[١٨] وَمَنْ وَقَفَ فِيهِ فَقَالَ لَا أُدْرِي! أَمْخَلُوقٌ أَوْ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ؟ وَإِنَّمَا هُوَ كَلَامُ اللَّهِ؛ فَهُوَ

صَاحِبُ بَدْعَةٍ، مِثْلُ مَنْ قَالَ: هُوَ مَخْلُوقٌ، وَإِنَّمَا هُوَ كَلَامُ اللَّهِ وَلَيْسَ بِمَخْلُوقٍ.

[١٩] وَالْإِيْمَانُ بِالرُّؤْيَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ كَمَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْأَحَادِيثِ

الصَّحَاحِ.



[٢٠] وأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد رأى ربه؛ فإنه مأثور - عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -

صحيح.

قد رواه قتادة عن عكرمة عن ابن عباس، ورواه الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن

عباس، ورواه عليُّ بنُ زيدٍ عن يوسفَ بن مهرانَ عن ابن عباسٍ.

والحديث عندنا على ظاهره؛ كما جاء عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والكلام فيه بدعة،

ولكن نؤمن به كما جاء على ظاهره، ولا يناظر فيه أحداً.



[٢١] والإيمان بالميزان يوم القيامة؛ كما جاء «يوزن العبد يوم القيامة؛ فلا يزن جناح بعوضة»، ويوزن العبد وأعمال العباد؛ كما جاء في الأثر، والإيمان به، والتصديق به، والإعراض عَمَّن رد ذلك، وترك مجادلته.

[٢٢] وأن الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُكَلِّمُ العباد يوم القيامة، ليس بينهم وبينه ترجمان، والإيمان به والتصديق به.



[٢٩] والإيمان قول وعمل.

[٣٠] يزيد وينقص كما جاء في الخبر: «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً».

[٣١] ومن ترك الصلاة فقد كفر.

[٣٢] وليس من الأعمال شيء تركه كفر إلا الصلاة، من تركها فهو كافر، وقد

أحل الله قتله.

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....



[٥٢] ولا يجهز عليه إن صُرِعَ، أو كان جَرِيحًا.

[٥٣] وإن أخذه أسيرًا فليس له أن يقتله، ولا أن يقيم عليه الحد، ولكن يرفع أمره

إلى مَنْ وَّلاهُ اللهُ؛ فَيَحْكُمُ فِيهِ.

[٥٤] ولا نشهد على أحد من أهل القبلة بعمل يعمله بجنة ولا نار، نرجو للصالح،

ونخاف عليه، ونخاف على المسيء المذنب ونرجو له رحمة الله.



[٥٥] وَمَنْ لَقِيَ اللَّهَ بِذَنْبٍ يَجِبُ لَهُ بِهِ النَّارَ تَائِبًا غَيْرَ مُصِّرٍ عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّجَلَّ يَتُوبُ عَلَيْهِ، وَاللَّهُ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ، وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ.

[٥٦] وَمَنْ لَقِيَهُ وَقَدْ أُقِيمَ عَلَيْهِ حَدُّ ذَلِكَ الذَّنْبِ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَتُهُ؛ كَمَا جَاءَ فِي الْخَبَرِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

[٥٧] وَمَنْ لَقِيَهُ مُصِرًّا غَيْرَ تَائِبٍ مِنَ الذُّنُوبِ الَّتِي قَدْ تُسْتَوْجَبُ بِهَا الْعُقُوبَةُ؛ فَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّجَلَّ، إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ، وَإِنْ شَاءَ عَفَّرَ لَهُ.

[٥٨] وَمَنْ لَقِيَهُ مِنْ كَافِرٍ عَذَّبَهُ، وَلَمْ يَغْفِرْ لَهُ.

[٥٩] وَالرَّجْمُ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَا وَقَدْ أَحْصَنَ، إِذَا اعْتَرَفَ، أَوْ قَامَتْ عَلَيْهِ بَيْنَةٌ، وَقَدْ رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَدْ رَجَمَتِ الْأُمَّةُ الرَّاكِدُونَ.

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....



[٦٠] وَمَنْ انْتَقَصَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَوْ أَبْغَضَهُ لِحَدِيثٍ كَانَ مِنْهُ، أَوْ ذَكَرَ مَسَاوِيَهُ، كَانَ مُبْتَدِعًا، حَتَّى يَتَرَحَّمُ عَلَيْهِمْ جَمِيعًا، وَيَكُونُ قَلْبُهُ لَهُمْ سَلِيمًا.

[٦١] وَالنَّفَاقُ هُوَ الْكُفْرُ: أَنْ يَكْفُرَ بِاللَّهِ، وَيَعْبُدُ غَيْرَهُ، وَيُظْهِرُ الْإِسْلَامَ فِي الْعَلَانِيَةِ، مِثْلَ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ كَانُوا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.



- [٦٢] وهذه الأحاديث التي جاءت: «ثلاث من كن فيه فهو منافق» هذا على التخليط، نرويهما كما جاءت، ولا نفسرها.
- [٦٣] وقوله: «لا ترجعوا بعدي كفاراً ضللاً يضرب بعضكم رقاب بعض».
- [٦٤] ومثل: «إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار».
- [٦٥] ومثل: «سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر».
- [٦٦] ومثل: «من قال لأخيه: يا كافر؛ فقد باء بها أحدهما».
- [٦٧] ومثل: «كفر بالله تعالى تبرؤ من نسبٍ وإن دَقَّ».
- [٦٨] ونحو هذه الأحاديث مما قد صَحَّ وَحُفِظَ، فَإِنَّا نُسَلِّمُ لَهُ، وَإِن لَمْ نَعْلَمْ تَفْسِيرَهُ، وَلَا نَتَكَلَّمُ فِيهِ، وَلَا نَجَادِلُ فِيهِ، وَلَا نَفْسِرُ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ إِلَّا بِمِثْلِ مَا جَاءَتْ، وَلَا نَرُدُّهَا إِلَّا بِأَحَقِّ مِنْهَا.



[٦٩] قال: ومن الإيمان: الاعتقاد بأن الجنة والنار مخلوقتان، قد خُلِقَتَا كما جاء عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «دخلت الجنة فرأيت قصرًا»، و«دخلت فرأيت فيها الكوثر»، و«اطلعت في الجنة؛ فرأيت أكثر أهلها كذا»، و«اطلعت في النار؛ فرأيت أكثر أهلها كذا»، و«اطلعت في النار فرأيت كذا ورأيت كذا»؛ فمن زعم أنهما لم تُخْلَقَا فهو مُكذِّبٌ بِالْقُرْآنِ وَأَحَادِيثِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَا أَحْسِبُهُ يُؤْمِنُ بِالْجَنَّةِ وَالنَّارِ.

[٧٠] وَمَنْ مَاتَ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ مُوحَّدًا يُصَلِّي عَلَيْهِ، وَيُستَغْفِرُ لَهُ، وَلَا يُحَجِّبُ عَنْهُ الْاِسْتِغْفَارُ، وَلَا يَتْرِكُ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ لَذَنْبِ أَذْنِبِهِ، صَغِيرًا كَانَ أَوْ كَبِيرًا، وَنُقُوْضَ أَمْرُهُ إِلَى اللهِ عَزَّوَجَلَّ.

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....



آخر الرسالة والحمد لله وحده وصلواته على محمد وآله وسلم تسليماً

سمع جميع الرسالة من لفظ الشيخ الإمام أبي عبد الله يحيى بن علي الحسن بن أحمد بن البنا بروايته عن والده الشيخ الإمام المذهب أبو المظفر عبد الملك بن علي ابن محمد الهمداني، وقال بها أدين الله وسمعتها كاتبها صاحب النسخة، وكاتبها عبد الرحمن بن هبة الله بن المعراض الحراني وذلك في أواخر ربيع الأول سنة تسع وعشرين وخمسة

-الحمد لله-



فهرس المصادر

- ١- أصول السنة للإمام أحمد، تحقيق: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت.
- ٢- إعادة النظر في بعض ما نسب إلى إمام أهل الأثر لخالء بن صالح الوقت، دار الخضير، المدينة المنور، ١٤٢٣هـ.
- ٣- إعلام الموقعين عن رب العالمين للعلامة الحافظ ابن القيم، دار الجليل، بيروت.
- ٤- تاريخ بغداد للحافظ الخطيب البغدادي، المكتبة العلمية، بيروت.
- ٥- تحريم النظر في كتب الكلام للحافظ أبي محمد عبد الله ابن قدامة المقدسي، دار عالم الكتب، بيروت.
- ٦- التدمرية لشيخ الإسلام ابن تيمية، ت: د. محمد السعوي، مكتبة العبيكان.
- ٧- الجامع لسيرة شيخ الإسلام ابن تيمية إشراف الشيخ بكر أبو زيد، دار عالم الفوائد، الرياض.
- ٨- درء تعارض العقل والنقل لشيخ الإسلام ابن تيمية، ت: د. محمد رشاد سالم.
- ٩- ذم التأويل للعلامة ابن قدامة المقدسي.
- ١٠- الذيل على طبقات الحنابلة للحافظ ابن رجب، الكتب العلمية، بيروت.
- ١١- الروح للعلامة ابن قيم الجوزية، الكتب العلمية، بيروت.
- ١٢- السنة للإمام أبي بكر الخلال، ت: د. عطية بن أحمد الزهراني، دار الراية، الرياض، ط٢، ١٤١٥هـ.
- ١٣- سير أعلام النبلاء للحافظ الذهبي، مؤسسة الرسالة، بيروت.

- ١٤- شرح أصول اعتقاد أهل السنة للإمام أبي القاسم اللالكائي، ت: د. أحمد سعد الغامدي، دار طيبة.
- ١٥- شرح أصول السنة الشيخ عمرو عبد المنعم سليم، مصر.
- ١٦- شرح أصول السنة للإمام البرهاري، دار ابن القيم، الدمام.
- ١٧- الضعفاء والمتروكين للعلامة ابن الجوزي، الجامعة الإسلامية، المدينة.
- ١٨- طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى، دار الكتاب العلمية، بيروت.
- ١٩- العقود الدرية في ترجمة شيخ الإسلام ابن تيمية.
- ٢٠- العقيدة للإمام الخلال، تحقيق: عبد العزيز السيروان.
- ٢١- العين والأثر في عقائد أهل الأثر للعلامة عبد الباقي البعلي الأزهرى الدمشقي، دار مأمون.
- ٢٢- الفتاوى الكبرى لشيخ الإسلام ابن تيمية، دار المعرفة، بيروت.
- ٢٣- كتاب الصلاة للعلامة الحافظ ابن القيم، دار الملك عبد العزيز، الرياض.
- ٢٤- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لحاجي خليفة، المكتبة العلمية.
- ٢٥- لسان الميزان للحافظ ابن حجر، دائرة المعرفة النظامية، الهند.
- ٢٦- المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين للحافظ ابن حبان البستي، من مطبوعات الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة.
- ٢٧- مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، جمع: الشيخ عبد الرحمن بن قاسم وابنه الشيخ محمد، دار العاصمة، الرياض.
- ٢٨- المدخل إلى مذهب الإمام أحمد ابن حنبل للعلامة ابن بدران الدمشقي، الكتب العلمية، بيروت.

- ٢٩- المغني في الضعفاء للحافظ الذهبي، ت: نور الدين عتر.
- ٣٠- المقصد الأرشدي في ذكر أصحاب الإمام أحمد لابن ضويان.
- ٣١- مناقب الإمام أحمد لابن الجوزي، ت: د. عبد المحسن التركي، دار هجر.
- ٣٢- منهاج السنة النبوية لشيخ الإسلام ابن تيمية، ت: محمد رشاد سالم.
- ٣٣- المنهج الأحمد في تراجم أصحاب الإمام أحمد للشيخ عبد الرحمن العليمي، ت: عبد القادر أرناؤوط، وجماعة، دار صادر.
- ٣٤- مؤلفات شيخ الإسلام ابن تيمية، المنسوب لابن القيم.
- ٣٥- ميزان الاعتدال للحافظ الذهبي، دار الفكر، بيروت.
- ٣٦- نقض المنطق لشيخ الإسلام ابن تيمية، مكتبة السنة المحمدية، القاهرة.



فهرس الموضوعات

- ٣ مقدمة بحث إثبات رسالة أصول السنة للإمام أحمد
- ٤ سبب اختيار البحث
- ٤ خطة البحث
- ٥ منهج البحث
- ٦ شكر وتقدير
- ٧ الدراسات السابقة
- ٨ المطلب الأول أسانيد الرسالة
- ٨ الإسناد الأول والثاني
- ٩ الإسناد الثالث والرابع
- ١٠ الإسناد الخامس
- ١١ رسم بياني للأسانيد الخمسة
- ١٢ المطلب الثاني ذكر شبهات النافين للرسالة والرد عليها
- ١٣ الوجه الأول
- ١٥ الوجه الثاني
- ١٦ الوجه الثالث والرابع
- ١٨ الوجه الخامس
- ٢٥ خاتمة بحث إثبات الرسالة

رسالة أصول السنة للإمام أحمد (تحقيق):

- ٢٨..... (أ) الافتتاحية
- ٢٩..... (ب) منهج التحقيق
- ٣١..... (ت) وصف النسخ
- ٣٤..... (ث) بيان بعض الفروقات بين النسخ
- ٣٧..... (ج) رموز النسخ
- ٣٨..... النص المحقق
- ٥٩..... رسالة أصول السنة مجرداً
- ٦٧..... رسالة أصول السنة مسطراً
- ٩٢..... فهرس المصادر
- ٩٥..... فهرس الموضوعات